



الإجراءات العالمية لعمليات التقييم المتبادل والمتابعة
"الإجراءات الموحدة"

ديسمبر 2023

مجموعة العمل المالي هي عبارة عن هيئة مستقلة بين الحكومات تطور وتعزز سياسات لحماية النظام المالي العالمي ضد غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار اسلحة الدمار الشامل. توصيات مجموعة العمل المالي معترف بأنها المعيار الدولي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

لمزيد من المعلومات عن مجموعة العمل المالي، يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني: www.fatf-gafi.org

هذا المستند و/أو أية خريطة اشتمل عليها لا تخل بوضع أي دولة أو سيادتها أو بترسيم الحدود الدولية أو باسم أي دولة أو مدينة أو منطقة.

نقلا عن المرجع:

مجموعة العمل المالي (2023)، الإجراءات العالمية لعمليات التقييم المتبادل والمتابعة "الإجراءات الموحدة"، ديسمبر 2023، مجموعة العمل المالي، باريس، فرنسا،

<https://www.fatf-gafi.org/content/fatf-gafi/en/publications/Fatfgeneral/Universal-procedures.html>

© 2023 مجموعة العمل المالي/منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. كل الحقوق محفوظة.

لا يجوز إعادة إنتاج أو ترجمة هذا المنشور دون الحصول على إذن مسبق كتابي.

ينبغي تقديم طلبات الحصول على هذا الإذن، لكل أو جزء من هذا المنشور، إلى سكرتارية مجموعة العمل المالي، 2 شارع André Pascal 75775 Paris Cedex 16، فرنسا.

فاكس: +33144306137 أو البريد الإلكتروني: contact@fatf-gafi.org

تشكر مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا جمهورية مصر العربية وفريق العمل المعني من وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المصرية لجهودها التي بذلت في ترجمة هذه النسخة من الإجراءات العالمية لعمليات التقييم المتبادل والمتابعة – "الإجراءات الموحدة" إلى اللغة العربية.

4	الإجراءات العالمية لعمليات التقييم المتبادل والمتابعة – "الإجراءات الموحدة".....
4	1. مقدمة
4	نطاق ومبادئ وأهداف التقييمات المتبادلة والمتابعة
5	التغييرات في معايير مجموعة العمل المالي
5	الجدول الزمني للتقييمات المتبادلة
6	التنسيق مع عملية برنامج تقييم القطاع المالي
7	فوق الوطنية
8	II. الأدوار والمسؤوليات في عمليات التقييم والمتابعة
8	مسؤوليات الدولة محل التقييم
8	مسؤوليات فريق التقييم المتبادل
9	مسؤوليات مراجعي التقييم المتبادل
9	مسؤوليات خبراء المتابعة
9	مسؤوليات السكرتارية
10	السرية وتضارب المصالح
11	احترام الجداول الزمنية
12	الاجتماعات
12	التبادلية ومساهمات المقيمين
12	III. تكوين الفرق واختيار المشاركين في عمليات التقييم المتبادل والمتابعة
12	تكوين وتشكيل فريق التقييم المتبادل
13	اختيار مراجعي التقييم المتبادل
13	اختيار خبراء المتابعة
14	IV. إجراءات وخطوات عملية التقييم
14	التحضير للزيارة الميدانية
18	الزيارة الميدانية
19	بعد الزيارة الميدانية - إعداد مسودة تقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي
25	V. التقييمات المتبادلة المشتركة مع المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي
25	VI. تقييمات صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي
26	VII. عمليات المتابعة وفريق مراجعة التعاون الدولي

26 نظرة عامة
27 التوقعات العامة
27 متطلبات تقديم التقارير
28 الالتزام المتناقص
29 مقياس تقييم الإجراءات الرئيسية الموصى بها
29 آليات المراقبة في عملية المتابعة
30 المتابعة المعززة
31 فريق مراجعة التعاون الدولي
34 التدابير المعززة
35 VIII.مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام
35 التطبيق
35 خطوات في عملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام
37 IX.النشر والتواصل الإعلامي والعمليات المكتملة
37 نشر تقارير التقييم المتبادل
37 نشر وثائق أخرى
37 التواصل الإعلامي
37 العمليات المكتملة
38 الملحق 1 – نموذج للجدول الزمني لعملية التقييم المتبادل
49 الملحق 2 - الجدول الزمني لعملية المتابعة
54 الملحق 3 – السلطات والجهات المشاركة عادةً في الزيارة الميدانية
56 الملحق 4 - استبيان للفصل الأول

العمليات والإجراءات الموحدة للتقييمات المتبادلة والمتابعة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح ("الإجراءات الموحدة")

1. مقدمة

1. جميع جهات تقييم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (تعني مجموعة العمل المالي، المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، صندوق النقد الدولي¹، البنك الدولي)، ستجري تقييمات استناداً إلى معايير مجموعة العمل المالي²، ووفقاً لمنهجية مجموعة العمل المالي لتقييم الالتزام الفني بتوصيات مجموعة العمل المالي وفعالية نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح (منهجية مجموعة العمل المالي). من حيث المبدأ، ينبغي قراءة إجراءات تقييم كافة المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي³ إلى جانب هذه العمليات والإجراءات الموحدة للتقييمات المتبادلة والمتابعة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح (الإجراءات الموحدة) وينطبق ذات الشيء، أو قريباً منه، على إجراءات التقييمات المتبادلة والمتابعة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح الخاصة بمجموعة العمل المالي وفريق مراجعة التعاون الدولي (إجراءات مجموعة العمل المالي). وسيكون هناك بعض المرونة في الترتيبات الإجرائية. إلا أنه، ستكون هناك مجموعة من المبادئ التي ينبغي تطبيقها على جميع جهات التقييم كما هو مذكور في مستند "المبادئ والأهداف رفيعة المستوى بشأن العلاقة بين مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي"⁴.

2. استناداً إلى إجراءات مجموعة العمل المالي، هذه هي الإجراءات الموحدة التي ينبغي أن تشكل الأساس لعمليات التقييم المتبادل والمتابعة التي تجريها جميع جهات التقييم. وينبغي على مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي مراجعة إجراءاتهم بشكل دوري لتحديد التحديات المستمرة وتحديث إجراءاتهم لمواجهة تلك التحديات. عندما يتم تحديث إجراءات التقييم الخاصة بمجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، ستقوم سكرتارية مجموعة العمل المالي بفحص التغييرات طبقاً للإجراءات الموحدة. وعندما يتم تحديث الإجراءات الموحدة، على سبيل المثال، بعد تغيير إجراءات مجموعة العمل المالي، ينبغي تحديث إجراءات التقييم الخاصة بجميع المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي خلال فترة زمنية معقولة وسيتم فحصها مقابل الإجراءات الموحدة المحدثة. قبل تحديث الإجراءات الموحدة، ينبغي على مجموعة العمل المالي النظر في تأثير أي تغييرات على المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي. في حال استمرار عدم اتساق أي إجراء تقييم لدى جهة تقييم مع الإجراءات الموحدة، ستقدم سكرتارية مجموعة العمل المالي ورقة للسماح بإجراء مناقشة من قبل فريق التقييم والالتزام التابع لمجموعة العمل المالي.

نطاق ومبادئ وأهداف عمليات التقييم المتبادل والمتابعة

3. كما هو منصوص عليه في منهجية مجموعة العمل المالي، سيشمل نطاق التقييمات المتبادلة عنصرين مترابطين للالتزام الفني والفعالية. يقيم عنصر الالتزام الفني ما إذا كانت القوانين واللوائح أو التدابير الأخرى المطلوبة سارية ونافذة، وما إذا كانت الأطر المؤسسية الداعمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل قائمة. ويقيم عنصر الفعالية ما إذا كانت نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح تعمل، ومدى تحقيق الدولة⁵ مجموعة النتائج المحددة.
4. تهدف عملية المتابعة، بما في ذلك عملية فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي، إلى: (i) تشجيع الأعضاء على تنفيذ معايير مجموعة العمل المالي؛ (ii) توفير متابعة عادية ومعلومات محدثة عن التزام الدول بمعايير مجموعة العمل المالي (بما في ذلك فعالية نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

¹ الإشارات إلى صندوق النقد الدولي المقصود منها الإشارة إلى موظفي صندوق النقد الدولي، وليس الصندوق نفسه.

² تضم معايير مجموعة العمل المالي التوصيات نفسها والمذكرات التفسيرية لها، بالإضافة إلى التعريفات في مسرد المصطلحات. تتضمن الإشارات إلى توصية بشكل منفرد الإشارة إلى أي مذكرة تفسيرية أو تعريف بمسرد المصطلحات ذي صلة.

³ يقوم موظفو صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بإجراء تقييمات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح استناداً إلى إجراءات مجموعة العمل المالي أو إجراءات المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي الخاصة بالعضو الذي يتم تقييمه.

HLPOs: www.fatf-

gafi.org/publications/fatfgeneral/documents/highlevelprinciplesfortherelationshipbetweenthefatfandthefatf-style/regionalbodies.html

⁵ جميع الإشارات في الإجراءات إلى الدولة أو الدول تنطبق بالتساوي على الأقاليم أو الولايات القضائية.

- وتمويل انتشار التسليح والتقدم المحرز في الإجراءات الرئيسية الموصى بها؛ و(iii) ممارسة ضغط كاف على النظراء والمساءلة. على الرغم من أن عملية فريق مراجعة التعاون الدولي تطبق على الشبكة العالمية بأكملها، إلا أنها تظل عملية تقودها مجموعة العمل المالي⁶.
5. هناك عدد من المبادئ والأهداف العامة التي تحكم تقييمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح الخاصة بهيئات التقييم والمتابعة التي تقوم بها مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي. ينبغي أن تتضمن إجراءات جميع هيئات التقييم:
- أ. طلب تطبيق مبدأ مراجعة النظراء في جميع عمليات التقييم المتبادل والمتابعة.
 - ب. إنتاج تقارير موضوعية ودقيقة بمستوى عالٍ في الوقت المناسب.
 - ج. التأكد من وجود فرص متكافئة، حيث تكون تقارير التقييم المتبادل، بما في ذلك الإجراءات الرئيسية الموصى بها وخارطة الطريق (خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها) والملخصات التنفيذية، متسقة، خاصة فيما يتعلق بالنتائج والتوصيات والدرجات.
 - د. التأكد من وجود شفافية ومساواة في المعاملة، فيما يتعلق بعمليات التقييم والمتابعة وفريق مراجعة التعاون الدولي، لجميع الدول محل التقييم.
 - هـ. السعي إلى التأكد من أن ممارسات التقييم التي تجريها جميع هيئات التقييم، والمتابعة التي تجريها مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، متكافئة وذات مستوى عالٍ.
 - و. تسهيل عمليات التقييم المتبادل والمتابعة بحيث تكون:
 - 1) واضحة وشفافة،
 - 2) تشجع على تنفيذ معايير أعلى،
 - 3) تحدد وتعزز الممارسات الجيدة والفعالة
 - 4) تنبه الحكومات والقطاع الخاص إلى المجالات التي تحتاج إلى تعزيز.
 - ز. أن تكون متناسقة وفعالة بشكل كاف لضمان عدم وجود أي تأخير أو ازدواجية غير ضرورية في العملية واستخدام الموارد بفعالية.

التغييرات في معايير مجموعة العمل المالي

6. ينبغي تقييم جميع الدول على أساس معايير مجموعة العمل المالي ومنهجية مجموعة العمل المالي كما هي موجودة في التاريخ الذي يحين فيه تقديم تقرير الالتزام الفني للتقييم المتبادل للدولة. ولأغراض المتابعة العادية أو المعززة، ينبغي تقييم الدول على أساس منهجية مجموعة العمل المالي كما هي موجودة في التاريخ الذي يحين فيه إرسال الدولة لتقرير المتابعة الخاص بها. وينبغي أن يذكر التقرير بوضوح ما إذا كان قد تم إجراء تقييم وفقاً لمعايير معدلة مؤخراً.
7. لضمان المساواة في المعاملة، ولحماية النظم المالية الدولية، سيتم تقييم الالتزام الفني بأي من معايير مجموعة العمل المالي التي تمت مراجعتها بعد تاريخ تقديم تقرير الالتزام الفني ضمن عملية التقييم المتبادل في الدولة أثناء عملية المتابعة إذا لم يتم تقييمها أثناء عملية التقييم المتبادل.
8. من وقت لآخر، يتخذ الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي قرارات بشأن تفسير المعايير وتطبيق منهجية وإجراءات مجموعة العمل المالي. يتم تسجيل هذه القرارات في السجل الموجز⁷ للاجتماع العام لمجموعة العمل المالي حيث يتم اتخاذ القرار، ويدخل حيز التنفيذ على الفور ويتم تطبيقه على جميع التقارير اللاحقة. ومع ذلك، فإن مثل هذه القرارات لا تشكل تغييرات على معايير مجموعة العمل المالي أو منهجية مجموعة العمل المالي ولا تؤدي إلى إعادة التقييم التلقائي كجزء من عملية المتابعة.

جدولة التقييمات المتبادلة

9. يخضع جدول التقييمات المتبادلة وعدد التقييمات التي سيتم إعدادها كل عام في المقام الأول إلى موارد جهة التقييم وعدد تقارير التقييم المتبادل التي يمكن مناقشتها في كل اجتماع عام⁸ والحاجة إلى إكمال الجولة بأكملها في الإطار الزمني المحدد. وينبغي على الأعضاء التأكد من أن جهة التقييم لديها الموارد اللازمة لاستكمال الجولة بأكملها في الإطار الزمني المحدد.

6 وعلى هذا النحو، فإن الإجراءات المتعلقة بمجموعة مراجعة التعاون الدولي منصوص عليها في إجراءات مجموعة العمل المالي.

7 كل السجلات الموجزة للبنود غير السرية تكون متاحة لدى جميع جهات التقييم.

8 في المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي تشير "الاجتماع العام" إلى هيئة كبار المسؤولين ممثلي الدول الأعضاء.

10. ينبغي على مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي اتخاذ قرار بشأن تسلسل التقييمات المتبادلة بناءً على اعتبارات متعلقة بالمخاطر. ويمكن أن تشمل هذه الاعتبارات العوامل التالية:
- (أ) كاعتبار أساسي، تاريخ آخر تقييم متبادل للدول، بحيث لا يتجاوز، من الناحية المثالية، 11 عامًا كحد أقصى أو يقل عن 5 سنوات منذ التقييم السابق.
- (ب) مستوى تنفيذ الدولة لمعايير مجموعة العمل المالي والمخاطر المتبقية الناتجة، ووضع عملية المتابعة، بما في ذلك وضع الدولة في عملية فريق مراجعة التعاون الدولي.⁹
- (ج) الحجم النسبي للاقتصاد والحجم النسبي للقطاع المالي مقارنة بالاقتصاد.¹⁰
11. يجوز لمجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي النظر في طلبات التطوع لشغل موعد مبكر في الجدول الزمني للتقييم المتبادل، بشرط مرور وقت كافٍ منذ التقييم المتبادل السابق للدولة التي تتطلب ذلك، وأن يكون الموعد المبكر عملياً ومناسباً لجهة التقييم والدول الأخرى المتأثرة.
12. ينبغي أن تحتفظ مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي بجدول للتقييمات المتبادلة يوضح التاريخ الثابت أو المقترح للزيارة الميدانية وتاريخ مناقشة الاجتماع العام لتقرير التقييم المتبادل. ستتطلب أي تغييرات مقترحة على جدول التقييم المتبادل موافقة بما يتسق مع مبادئ الحوكمة الخاصة بجهة التقييم.
13. اتساقاً مع إجراءات مجموعة العمل المالي، سيخضع أعضاء مجموعة العمل المالي الذين هم أيضاً أعضاء في هيئات إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي إلى تقييم مشترك من قبل هذه الهيئات. سيتم وضع جدول زمني لهذه التقييمات من قبل مجموعة العمل المالي بالتشاور مع المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي¹¹ ذات الصلة.

التنسيق مع عملية برنامج تقييم القطاع المالي

14. يعترف صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بمعايير مجموعة العمل المالي باعتبارها واحدة من 12 معياراً وقاعدة رئيسية يتم من أجلها إعداد تقارير حول التقيد بالمعايير والقواعد، غالباً في سياق برنامج تقييم القطاع المالي. طبقاً لسياسة برنامج تقييم القطاع المالي الحالية، ينبغي أن يتضمن كل تحديث لبرنامج تقييم القطاع المالي مدخلات دقيقة وفي الوقت المناسب بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح. حيثما أمكن، ينبغي أن تستند هذه المدخلات إلى تقييم شامل لجودة نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح، وفي الوقت المناسب، إلى تقييم متابعة يتم إجراؤه وفقاً للمعايير السائدة. عندما يكون هناك تقارب معقول بين تاريخ مهمة برنامج تقييم القطاع المالي وتاريخ التقييم المتبادل أو تقييم المتابعة الذي يتم إجراؤه وفقاً للمنهجية السائدة، يسمح صندوق النقد الدولي والبنك الدولي أن يتم عكس النتائج الرئيسية (بما في ذلك خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها) لذلك التقييم أو المتابعة في برنامج تقييم القطاع المالي¹².

9 يتم تحديد مستوى تنفيذ معايير مجموعة العمل المالي في الدولة من خلال نتائج تقرير التقييم المتبادل، ووضع المتابعة (أي المتابعة المعززة القائمة أو المتابعة العادية ونتائج المتابعة، مما ينتج عنه فهم عام للمخاطر المتبقية). وينبغي عند إعداد تسلسل الجدول الزمني القائم على المخاطر أن يتم أخذ هذه المخاطر المتبقية في الاعتبار. عند النظر في موقف دولة ما في عملية فريق مراجعة التعاون الدولي، يمكن لمجموعة العمل المالي/الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي النظر في السماح بفترة 12 شهراً على الأقل بين انتهاء خطة عمل فريق مراجعة التعاون الدولي الخاصة بالدول وتاريخ تقديم تقرير الالتزام الفني الخاص بالدول لتجنب تداخل عمليات التقييم المتبادل وفريق مراجعة التعاون الدولي إلى أكبر قدر ممكن. ومع ذلك، إذا لم تكن الدولة قد خرجت من فريق مراجعة التعاون الدولي قبل الموعد المحدد لتقديم الالتزام الفني، فقد تتم عمليات فريق مراجعة التعاون الدولي والتقييم المتبادل بشكل متزامن.

10 ويتم ذلك من خلال الناتج المحلي الإجمالي للدولة وحجم القطاع المالي بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي.

11 انظر الجزء الخامس للحصول على مزيد من المعلومات حول التقييمات المتبادلة المشتركة

12 إذا لزم الأمر، يجوز لموظفي صندوق النقد الدولي/البنك الدولي استكمال المعلومات المستمدة من تقرير التقيد بالمعايير والقواعد لضمان دقة مدخلات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح. في الحالات التي لا يتوافر فيها تقييم شامل أو تقييم متابعة مقابل المعيار السائد في وقت إجراء مهمة برنامج تقييم القطاع المالي، قد يحتاج موظفو صندوق النقد الدولي/البنك الدولي إلى استخلاص النتائج الرئيسية على أساس مصادر أخرى للمعلومات، مثل أحدث تقرير تقييم، ومتابعة و/أو تقارير أخرى. عند الضرورة، قد يطلب موظفو صندوق النقد الدولي/البنك الدولي أيضاً تحديثات من السلطات أو الانضمام إلى مهمة برنامج تقييم القطاع المالي لمراجعة أهم مسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح في الدول في سياق المعايير والمنهجية السائدة. في مثل هذه الحالات، سيقدم الموظفون النتائج الرئيسية في مستندات برنامج تقييم القطاع المالي؛ ومع ذلك، لن يقوم الموظفون بإعداد تقرير التقيد بالمعايير والقواعد أو درجات التقييم.

15. المنتجات الأساسية لعملية التقييم هي تقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والمخلص التنفيذي (لمجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي) وتقرير التقييم التفصيلي، وعند الطلب، تقرير التقيد بالمعايير والقواعد (لصندوق النقد الدولي/البنك الدولي)¹³. حيثما أمكن، ستشكل خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والمخلص التنفيذي، سواء المستمدة من تقرير التقييم المتبادل أو تقرير تقييم المتابعة، الأساس لتقرير التقيد بالمعايير والقواعد. بعد انقضاء الاجتماع العام، وبعد الانتهاء من المخلص التنفيذي، يتم تقديم المخلص من السكرتارية إلى صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي حتى يتسنى إعداد تقرير التقيد بالمعايير والقواعد، بعد إجراء مراجعة شكلية.

16. يتم الإبقاء على النص الموضوعي لمسودة تقرير التقيد بالمعايير والقواعد كما وردت في المخلص التنفيذي، إلا أنه يتم إضافة فقرة رسمية في البداية على النحو التالي:

"تمّ إعداد تقرير التقيد بالمعايير والقواعد لتوصيات مجموعة العمل المالي وفعالية نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح من قبل (مجموعة العمل المالي أو اسم أو مختصر المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي). ويقدم هذا التقرير ملخصاً حول [التدابير المتخذة/ تدابير محددة]¹⁴ لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح السارية في [الولاية القضائية] بتاريخ [التاريخ]، ومستوى الالتزام بتوصيات مجموعة العمل المالي، ومستوى فعالية نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما يحتوي على توصيات حول كيفية تعزيز الفعالية. وقد اتفقت (مجموعة العمل المالي أو المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي) و [الولاية القضائية] على الآراء الواردة في هذه الوثيقة، إلا أنها لا تعكس بالضرورة وجهة نظر مجالس الإدارة أو الموظفين في صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي".

فوق الوطنية

17. عندما تكون الدولة محل التقييم دولة عضو في ولايات قضائية فوق وطنية¹⁵، يقع على عاتق الدولة محل التقييم تقديم جميع المعلومات ذات الصلة والضرورية (ذات الصلة بكل من الالتزام الفني والفعالية) حول أي تدابير مطبقة فوق وطنية ذات صلة بإطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح. ويشمل ذلك تحمل مسؤولية تسهيل الوصول المناسب لفريق التقييم إلى ممثلي أي سلطات ووكالات فوق وطنية تقوم بأنشطة تشغيلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح تتعلق بشكل مباشر بتنفيذ الدولة لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح. قد يطلب فريق التقييم أيضاً أن تقتصر الاجتماعات مع بعض الوكالات الحكومية الوطنية أو الوكالات فوق الوطنية على تلك الوكالات فقط.

18. يجوز لأي كيان يضم ولايات قضائية في الشبكة العالمية أن يقدم طلباً إلى الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي في أي وقت ليمت تحديده كولاية قضائية فوق وطنية لأغراض تقييم الالتزام بمعايير مجموعة العمل المالي حيث تطبق قوانين أو لوائح أو تدابير أخرى فوق وطنية. لتقديم طلب للاجتماع العام لمجموعة العمل المالي، ينبغي على الكيان تقديم الطلب الكتابي والمواد الداعمة إلى سكرتارية مجموعة العمل المالي وفقاً لإجراءات مجموعة العمل المالي. عند تلقي مثل هذا الطلب، ستقوم سكرتارية مجموعة العمل المالي، وفقاً لإجراءات مجموعة العمل المالي، بالتشاور مع أي سكرتارية للهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي ذات الصلة حيث يقع الكيان.

13 يستخدم كل من تقرير التقييم التفصيلي وتقرير التقيد بالمعايير والقواعد النموذج المشترك المتفق عليه المرفق بالمنهجية وله نفس التنسيق، على الرغم من أن تقرير التقيد بالمعايير والقواعد يظل مسؤولية وحق حصري لصندوق النقد الدولي/البنك الدولي.

14 بالنسبة لتقارير التقيد بالمعايير والقواعد المبنية على تقرير التقييم المتبادل ينبغي استخدام عبارة "التدابير المتخذة" في تقارير التقيد بالمعايير والقواعد المبنية على تقييم متابعة تقرير التقييم المتبادل، بينما تستخدم العبارة البديلة "تدابير محددة" (إذا ما كان تقييم المتابعة غير شامل).

15 لأغراض هذا القسم، تشير الولاية القضائية فوق الوطنية إلى كيان يضم ولايات قضائية في الشبكة العالمية والتي حددها الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي باعتبارها ولاية قضائية فوق وطنية لأغراض تقييم الالتزام بأية معايير مجموعة العمل المالي حيث تطبق القوانين أو اللوائح أو التدابير الأخرى فوق الوطنية بما يتسق مع إجراءات مجموعة العمل المالي.

ii. الأدوار والمسؤوليات في عمليات التقييم والمتابعة

مسؤوليات الدولة محل التقييم

19. يقع على عاتق الدولة محل التقييم مسؤولية إثبات التزامها بالمعايير وأن نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح بها فعال. لذلك، ينبغي على الدولة تقديم جميع المعلومات ذات الصلة إلى فريق التقييم أثناء عملية التقييم، وإلى خبراء المتابعة أو أعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي أثناء عملية المتابعة أو متابعة فريق مراجعة التعاون الدولي. ينبغي على الدولة التأكد من أن جميع المعلومات المقدمة دقيقة وحديثة. حيثما كان ملائماً، ينبغي أن يكون المقيّمون وخبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة قادرين على طلب المستندات (يتم تنقيحها إذا لزم الأمر) أو البيانات أو المعلومات الأخرى ذات الصلة أو الوصول إليها. ينبغي تقديم جميع التحديثات والمعلومات بشكل إلكتروني، وينبغي على الدول التأكد من إتاحة القوانين واللوائح والإرشادات وغيرها من الوثائق ذات الصلة بلغة التقييم واللغة الأصلية.

20. في مرحلة مبكرة من عملية التقييم، ينبغي على الدول محل التقييم أن تنظر في تعيين منسق مسؤول عن عملية التقييم المتبادل لضمان التنسيق الملائم وقنوات اتصال واضحة بين السكرتارية¹⁶ والدولة محل التقييم¹⁷.

21. أثناء الزيارة الميدانية، ينبغي على الدولة محل التقييم التأكد من الحفاظ على السرية، وتطبيق بروتوكولات أمنية ملائمة، بما في ذلك تدابير لمنع استخدام أجهزة الاستماع أو التسجيل أثناء الاجتماعات مع السلطات ومدارات فريق التقييم. إذا كانت هناك حاجة إلى ترجمة فورية من لغة الدولة إلى لغة التقييم، فينبغي على الدولة ضمان وجود مترجمين فوريين محترفين ومجهزين جيداً ويخضعون لمتطلبات السرية على النحو المبين في الفقرات من 34 إلى 36 ويكونون متاحين لتقديم، بشكل مثالي، ترجمة فورية أو ترجمة تنبعية. ينبغي على هيئات التقييم أن تحدد بوضوح أي مسؤوليات إضافية للدولة محل التقييم خلال عمليات التقييم المتبادل والمتابعة.

مسؤوليات فريق التقييم المتبادل

22. تتمثل الوظيفة الأساسية لفريق التقييم المتبادل في إعداد تقرير مستقل بشكل جماعي (يحتوي على التحليل والنتائج والتوصيات) بشأن التزام الدولة بمعايير مجموعة العمل المالي، من حيث الالتزام الفني والفعالية. للحفاظ على استقلاليتهم، ينبغي على المقيمين الحفاظ على سرية جميع المستندات والمعلومات المقدمة أثناء التقييم المتبادل على النحو المبين في الفقرات من 34 إلى 36 والإفصاح عن أي تحيز محتمل أو تضارب في المصالح بين مسؤولياتهم كمقيمين ومصالحهم المهنية أو الخاصة.

23. ينبغي أن يقود المقيّمون أو يتحملون المسؤولية الرئيسية عن الموضوعات المتعلقة بمجال خبرة المقيّم. إلا أنه، يجب على المقيمين أيضاً إجراء تقييم في عملية تعاونية كاملة، حيث يتم النظر في جميع جوانب التقييم بشكل كلي من قبل الفريق بأكمله. ومن المتوقع أن يساهم كل مقيم بشكل فعال في جميع أجزاء التقييم. ونتيجة لذلك، سيشارك المقيّمون بنشاط في جميع مجالات التقرير وبما يتجاوز مجالات مسؤولياتهم الرئيسية المحددة. وينبغي أن يكون المقيمون منفتحين ومرنين وأن يسعوا إلى تجنب المقارنات الضيقة مع متطلباتهم أو ممارساتهم الوطنية. ينبغي على هيئات التقييم أن تحدد بوضوح أي مسؤوليات إضافية لفريق التقييم المتبادل.

24. ومن الضروري أن يتمكن المقيّمون من تخصيص وقتهم ومواردهم طوال مدة عملية التقييم المتبادل. يتضمن ذلك مراجعة جميع الوثائق (بما في ذلك تحديثات المعلومات حول الالتزام الفني، والمعلومات المتعلقة بالفعالية)، والتعاون مع أعضاء الفريق الآخرين والتشاور مع الدولة محل التقييم (عبر السكرتارية) على أساس مستمر، وطرح الاستفسارات والمشاركة في المكالمات الجماعية التي تسبق الزيارة الميدانية. والإعداد وإجراء الزيارة الميدانية، وصياغة تقرير التقييم المتبادل، وحضور الاجتماعات واللقاءات بعد الزيارة الميدانية (على سبيل المثال اللقاء المباشر، ومناقشات فريق العمل/الاجتماع العام)، والانتهاء من التقرير

16 لأغراض هذه الإجراءات، تتضمن الإشارات إلى "السكرتارية" الإشارة إلى أي من موظفي مجموعة العمل المالي أو الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي الذين يقودون عملية التقييم المتبادل، ما لم يحدد خلاف ذلك.

17 وينبغي أن يتمتع المنسق بالمستوى الرفيع المناسب حتى يتمكن من التنسيق مع السلطات الأخرى بفعالية واتخاذ قرارات معينة عندما يُطلب منه ذلك. وينبغي أن يكون لدى المنسق أيضاً فهم لعملية التقييم المتبادل وأن يكون قادراً على مراقبة جودة الردود المقدمة من الوكالات الأخرى.

بعد اعتماده من الاجتماع العام، والالتزام بالتوقيتات الزمنية، وإذا لزم الأمر، المشاركة في اجتماع التسلم مع أعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي بعد اعتماد تقرير التقييم المتبادل في الاجتماع العام.

مسؤوليات مراجعي التقييم المتبادل

25. تتمثل المهام الرئيسية لمراجعي التقييم المتبادل في ضمان أن تكون تقارير التقييم المتبادل ذات مستوى مقبول من الجودة والاتساق، ومساعدة كل من فريق التقييم والدولة محل التقييم من خلال المراجعة وتقديم مدخلات في الوقت المناسب بشأن ورقة تحديد المخاطر ومجالات التقييم، ومسودة تقرير التقييم المتبادل، بما في ذلك ملحق الالتزام الفني والإجراءات الرئيسية الموصى بها وخارطة الطريق ينبغي على المراجعين الحفاظ على سرية جميع المستندات والمعلومات المقدمة أثناء التقييم المتبادل على النحو المبين في الفقرات من 34 إلى 36 والإفصاح عن أي تحيز محتمل أو تضارب في المصالح بين مسؤولياتهم كمراجعين للتقييم المتبادل ومصالحهم المهنية أو الخاصة. ينبغي على هيئات التقييم أن تحدد بوضوح أي مسؤوليات إضافية لمراجعي التقييم المتبادل.

26. ينبغي أن يكون مراجعو التقييم المتبادل قادرين على تخصيص الوقت والموارد لمراجعة ورقة تحديد المخاطر ومجالات التقييم والجودة والترابط والاتساق الداخلي للمسودة الثانية للملحق الالتزام الفني، والمسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل، بالإضافة إلى الاتساق مع معايير مجموعة العمل المالي وتجارب سابقة لها. يتم تشجيع المراجعين على النظر في كل من ملحق الالتزام الفني وتقرير التقييم المتبادل في مجمله؛ ومع ذلك، يمكن لكل مراجع في التقييم المتبادل، من حيث المبدأ، التركيز على جزء من التقرير بحيث يغطي مراجعو التقييم المتبادل، على الأقل، بشكل جماعي ملحق الالتزام الفني بأكمله وتقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها.

مسؤوليات خبراء المتابعة

27. وظيفة الخبراء في عمليات المتابعة (خبراء المتابعة) تتمثل في المساهمة في إنتاج تقرير مستقل (بما في ذلك التحليل والاستنتاجات والدرجات المقترحة) يحدد التدابير التي اتخذتها الدولة للتعامل مع الإجراءات الرئيسية الموصى به ضمن خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى به الخاصة بالدولة، وتحسين التزامها الفني بمعايير مجموعة العمل المالي، والالتزام بمعايير مجموعة العمل المالي التي تغيرت منذ تقرير التقييم المتبادل أو تقرير المتابعة الأخير مع إعادة تقييم درجات الالتزام الفني، وأي مجال انخفض فيه الالتزام الفني للدولة. ينبغي على خبراء المتابعة، لحماية استقلالهم، الحفاظ على سرية جميع الوثائق والمعلومات المقدمة أثناء عملية المتابعة على النحو المبين في الفقرات من 34 إلى 36 والإفصاح عن أي تحيز محتمل أو تضارب في المصالح بين مسؤولياتهم كخبراء متابعة ومسؤولياتهم ومصالحهم المهنية أو الخاصة. وينبغي لهيئات التقييم أن تحدد بوضوح أي مسؤوليات إضافية لخبراء المتابعة.

28. سيحتاج خبراء المتابعة إلى أن يكونوا قادرين على تخصيص الوقت والموارد لمراجعة جميع التقارير المقدمة من الدولة، والتعاون مع أي خبراء متابعة آخرين يشاركون في عملية المتابعة، وأن يكونوا منفتحين ومرنين ويسعون إلى تجنب المقارنات الضيقة مع المتطلبات أو الممارسات الوطنية الخاصة بهم، وطرح الاستفسارات، والمشاركة في المكالمات الجماعية، وإجراء وكتابة التحليل والالتزام بالمواعيد النهائية المحددة. إذا كانت هناك أية مسائل يكون خبير المتابعة مسؤولاً عنها بشكل أساسي تتطلب مناقشة في فريق العمل ذي الصلة أو الاجتماع العام، فينبغي على خبير المتابعة حضور مناقشات فريق العمل/الاجتماع العام.

مسؤوليات السكرتارية

29. ينبغي على السكرتارية إشراك الدولة محل التقييم والتشاور معها قبل وقت طويل من بدء عملية التقييم المتبادل. وقد يتضمن ذلك المشاركة المبكرة مع السلطات ذات المستوى الرفيع للحصول على الدعم وتنسيق عملية التقييم بأكملها وتدريب الدولة محل التقييم لجعل أصحاب المصلحة بالدولة على دراية بعملية التقييم المتبادل. وينبغي على هيئات التقييم أن تراجع من وقت لآخر ما إذا كانت الطريقة التي تشرك بها الدولة محل التقييم مرضية.

30. ينبغي على السكرتارية أن تسهل جميع أشكال المشاركة بين فريق التقييم والدولة محل التقييم على أساس مستمر، والبدء بذلك في أقرب وقت ممكن، وعلى الأقل قبل ثمانية أشهر من الزيارة الميدانية. طوال فترة العملية، ستضمن السكرتارية أن المقيمين يمكنهم الوصول إلى جميع المواد ذات الصلة وإجراء مكالمات جماعية منتظمة بين المقيمين والدولة محل التقييم لضمان التبادل السلس للمعلومات وتوافر خطوط اتصال مفتوحة.

31. أثناء عملية التقييم المتبادل، تقوم السكرتارية، من بين أمور أخرى، بما يلي:
- أ. تدعم بشكل محايد كلاً من فريق التقييم والدولة محل التقييم وتضمن الاتساق في تطبيق الإجراءات؛
 - ب. تركز على الجودة والاتساق¹⁸ في تقارير التقييم المتبادل، بما في ذلك اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أن تحليل المقيمين مكتوب بشكل واضح ودقيق وشامل وموضوعي ومدعوم بالأدلة؛
 - ج. مساعدة المقيمين والدولة محل التقييم في تفسير المعايير وتطبيق منهجية مجموعة العمل المالي بما يتسق مع المناقشات السابقة في الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي؛
 - د. التأكد من أن المقيمين والدولة محل التقييم لديهم إمكانية الوصول إلى الوثائق ذات الصلة؛
 - هـ. تنسيق العملية والمهام الأخرى على النحو المبين في هذه الإجراءات.
32. خلال المتابعة وعمليات فريق مراجعة التعاون الدولي، ينبغي على السكرتارية¹⁹ مجموعة العمل المالي/الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أن تساعد، بشكل ليس فيه تحيز، خبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي في إنجاز تقارير ذات جودة والاتساق في تطبيق معايير مجموعة العمل المالي ومنهجية وإجراءات مجموعة العمل المالي. وينبغي أن تدعم الدول، بشكل ليس فيه تحيز، في المتابعة وعمليات فريق مراجعة التعاون الدولي. كما ستقدم السكرتارية جهة التقييم ذات الصلة المشورة لفرق العمل ذات الصلة والاجتماع العام بشأن العمليات والمسائل الإجرائية (على سبيل المثال، في الحالات التي لا تتم فيها معالجة جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها بشكل كامل أو إلى حد كبير، أو حيث لم يتم إحراز أي تقدم). وينبغي لهيئات التقييم أن تحدد بوضوح أي مسؤوليات إضافية للسكرتارية الخاصة بها.
33. ينبغي لهيئات التقييم أن تراجع من وقت لآخر ما إذا كانت السكرتارية لديها ما يكفي من الموظفين لتقديم الدعم الكافي لعملية التقييم المتبادل، مع الأخذ في الاعتبار أن 3 موظفين ينبغي اعتبارهم العدد الأمثل بالنسبة لغالبية التقييمات²⁰ وفي حالة وجود مشكلات تتعلق بالموارد، ينبغي لجهة التقييم مراجعة خطة عملها وتخصيص الموارد للمشاريع الأخرى لضمان إعطاء أولوية مناسبة للعمل على تقارير التقييم المتبادل/تقارير المتابعة. ينبغي على الأعضاء توفير الموارد الكافية لضمان أن تحديد الأولويات هذا لا يمنع جهة التقييم من الوفاء بوظائفها الأساسية، على النحو المحدد في ورقة "المبادئ والأهداف رفيعة المستوى لمجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي".

السرية وتضارب المصالح

34. ينبغي أن يكون لدى هيئات التقييم متطلبات سرية ملائمة تنطبق على الدولة محل التقييم، ومتطلبات للسرية وتضارب المصالح تنطبق على فريق التقييم ومراجعي التقييم المتبادل وخبراء المتابعة (يشار إليهم مجتمعين في هذا القسم باسم "المشاركين") وأي شخص آخر لديه حق الوصول إلى وثائق أو معلومات التقييم²¹. ينبغي أن تنطبق متطلبات السرية على جميع المناقشات والمداولات الداخلية والوثائق والمعلومات التي يتم إنتاجها أثناء التقييم المتبادل أو المتابعة أو عملية فريق مراجعة التعاون الدولي، بما في ذلك المعلومات التي يتم التوصل إليها من:
- الدولة محل التقييم (على سبيل المثال، التحديات والردود، والمستندات التي تصف نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح في الدولة، أو التدابير المتخذة، أو المخاطر التي تواجهها (بما في ذلك تلك التي سيتم التركيز عليها بشكل متزايد أو منخفض)، أو الردود على استفسارات المشاركين

18 وفي هذا السياق، تشير "الجودة والاتساق" إلى تقييم ذو جودة جيدة يتسق مع العمليات والإجراءات التي وضعتها مجموعة العمل المالي ويستند التقرير إلى تحليل يتسق مع معايير مجموعة العمل المالي ومنهجيتها وقرارات الاجتماع العام.

19 تقود مجموعة العمل المالي عملية فريق مراجعة التعاون الدولي، وتلعب السكرتارية مجموعة العمل المالي دورًا محددًا، وهو ما تم توضيحه في إجراءات مجموعة العمل المالي. سوف تساعد السكرتارية المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي في ضمان جودة واتساق التقارير وتعمل كطرف محايد للمساعدة في التوصل إلى توافق في الآراء أثناء مناقشات المجموعة المشتركة. راجع الجزء السابع، الفقرات 149-150 للحصول على معلومات أكثر تفصيلاً حول دور السكرتارية المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي في عملية فريق مراجعة التعاون الدولي.

20 قد تكون هناك حالات يكون فيها العدد الأمثل هو أكثر من ثلاثة موظفين، اعتمادًا على حجم التقييم وتعقيده واحتياجاته.

21 تنطبق متطلبات السرية والحياد وتضارب المصالح أيضًا على أعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي، بما في ذلك المراجعين الرئيسيين، على النحو المبين في الفقرات 33 و37-39 من إجراءات مجموعة العمل المالي.

- السكرتارية أو المشاركين (على سبيل المثال، تقارير المشاركين، مسودة تقرير التقييم المتبادل، مسودة تقرير المتابعة، وما إلى ذلك)؛ و
- التعليقات الواردة من خلال التشاور أو آليات المراجعة.

35. ينبغي عدم استخدام هذه المناقشات والمداولات الداخلية والمستندات والمعلومات إلا في الأغراض المحددة المذكورة وينبغي عدم الإفصاح عنها لأي شخص من غير المشاركين، ما لم تكن الدولة محل التقييم وجهة التقييم المعنية (وحيثما ينطبق ذلك، منشئ المستند) يوافق على الإفصاح. تنطبق متطلبات السرية هذه على المشاركين والسكرتارية والمسؤولين في الدولة محل التقييم وأي شخص آخر لديه إمكانية الوصول إلى المستندات أو المعلومات.

36. قبل أن يتم منحهم إمكانية الوصول إلى المستندات أو المعلومات السرية، ينبغي على المشاركين التوقيع على اتفاقية السرية، والتي ستضمن مطلب للكشف عن أي تحيز محتمل أو تضارب في المصالح بين مسؤولياتهم كمشارك في التقييم أو المتابعة أو عملية فريق مراجعة التعاون الدولي ومصالح المهنية أو الخاصة.

احترام الجداول الزمنية

37. تهدف الجداول الزمنية إلى توفير إرشاد بشأن ما هو مطلوب لإعداد التقارير في غضون إطار زمني معقول، وفي وقت كاف لإجراء مناقشة مركزة في الاجتماع العام. وقد يؤثر التأخير بشكل كبير على عدالة العملية وجودة التقرير وقدرة الاجتماع العام على مناقشة التقرير بطريقة مجدية. ولذلك فمن المهم أن تحترم جميع الأطراف الجداول الزمنية.

38. ينبغي إعداد مسودة جدول التقييمات المتبادلة بحيث تسمح بوجود فترة زمنية كافية بين الزيارة الميدانية والاجتماع العام ويعكس الفكرة المثالية المتمثلة في قيام الدولة محل التقييم وفريق التقييم بتضييق نطاق المسائل قيد المناقشة تدريجياً على مدار عملية التقييم المتبادل. تم تصميم الجداول الزمنية للمتابعة وتقارير فريق مراجعة التعاون الدولي لإتاحة الوقت الكافي لاستكمال التقارير والسماح للوفود بالنظر فيها. وقد يعني عدم احترام الجداول الزمنية عدم القدرة على القيام بذلك. من خلال الموافقة على المشاركة في عمليات التقييم المتبادل والمتابعة وعمليات فريق مراجعة التعاون الدولي، تتعهد الدولة والمقيدون ومراجعو التقييم المتبادل وخبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي بالوفاء بالتوقيتات الزمنية اللازمة وتقديم ردود وتقارير أو مواد أخرى كاملة ودقيقة وفي الوقت المناسب، كما هو مطلوب بموجب الإجراءات المتفق عليه. في حالة عدم الالتزام بالجدول الزمنية المتفق عليها في عملية التقييم المتبادل أو المتابعة، تكون الإجراءات التالية من بين الإجراءات التي يمكن اتخاذها (اعتماداً على طبيعة عدم الالتزام) بما يتسق مع عمليات اتخاذ القرار الداخلي لجهة التقييم:

أ. عدم التزام الدولة-

- أ. يجوز لرئيس جهة التقييم الكتابة إلى رئيس الوفد أو الوزير المختص في الدولة.
- ب. يجوز تأجيل التقرير، وفي حالة التأجيل، سيتم إبلاغ الاجتماع العام بأسباب التأجيل، ويمكن الإعلان عن التأجيل (حسب الاقتضاء) أو النظر في اتخاذ إجراء إضافي آخر.
- ج. إذا لم يكن التأجيل ممكناً عملياً، سيقوم فريق التقييم أو خبراء المتابعة، بدعم من السكرتارية، بالانتهاء من التقرير النهائي حتى يتم النظر فيه في الاجتماع العام بناء على المعلومات المتاحة لهم في ذلك الوقت. وفي حالة الدولة الخاضعة للمراجعة النشطة لفريق مراجعة التعاون الدولي، لا يكون التأجيل ممكناً إلا في الظروف الاستثنائية²².

ب. عدم التزام المقيد ومراجع التقييم المتبادل وخبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي أو السكرتارية - يجوز لرئيس جهة التقييم كتابة خطاب إلى أو التواصل مع رئيس وفد المقيم ومراجع التقييم وخبير المتابعة، أو السكرتير التنفيذي لجهة التقييم (لسكرتارية).

39. في حالة عدم الالتزام بالجدول الزمنية المتفق عليها من قبل أي مشارك في عملية فريق مراجعة التعاون الدولي، تنطبق إجراءات التقييمات المتبادلة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح والمتابعة وفريق مراجعة التعاون الدولي.

40. ينبغي على السكرتارية الاستمرار في إبلاغ الرئيس بأي إخفاقات حتى يتمكن رئيس جهة التقييم من الاستجابة بطريقة فعالة وفي الوقت المناسب. وينبغي أيضاً إخطار الاجتماع العام إذا أدى الإخفاق إلى طلب تأخير مناقشة تقرير التقييم المتبادل أو تقرير المتابعة.

الاجتماعات

41. على الرغم من أن الاجتماعات الحضرية مفضلة بشكل عام، إلا أنها ليست ممكنة دائماً. باستثناء الحالات التي تكون فيها المشاركة الحضرية مطلوبة على وجه التحديد (على سبيل المثال، الزيارات الميدانية)، يجوز عقد الاجتماعات المشار إليها في هذه الإجراءات عن طريق الفيديو أو المؤتمرات عن بعد عندما لا تكون الاجتماعات الشخصية ممكنة عملياً.

التبادلية ومساهمات المقيمين

42. نظراً لطبيعة عملية مراجعة النظراء، ينبغي لهيئات التقييم أن تعمل على ضمان الحفاظ على تبادلية العملية. وبناء على ذلك، ينبغي على جميع أعضاء مجموعة العمل المالي/ المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي توفير خبراء مؤهلين ليكونوا مقيمين والتأكد من إتاحة هؤلاء الخبراء للوفاء بمسؤولياتهم كأعضاء لفريق التقييم المتبادل في الوقت المناسب. ينبغي لهيئات التقييم النظر في إدخال آليات للتشجيع وللتسهيل على الأعضاء للمساهمة بمقيمين وخبراء، وينبغي عليها تطبيق معايير اختيار وتقييم مستوى خبرة الأشخاص الذين يحضرون فعاليات تدريب المقيمين، بما في ذلك تلك المعايير التي وافق عليها الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي.

III. تكوين الفرق واختيار المشاركين في عمليات التقييم المتبادل والمتابعة

تكوين وتشكيل فريق التقييم المتبادل

43. ينبغي أن يكون المقيّمون على دراية ومعرفة كبيرة بمعايير مجموعة العمل المالي ومنهجية مجموعة العمل المالي، وتُطلب منهم إكمال دورة تدريبية للمقيمين تابعة لمجموعة العمل المالي أو المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو دورة تدريبية للمقيمين مشتركة بين مجموعة العمل المالي/ المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي قبل أن يقوموا بإجراء تقييم متبادل. وإلى الحد المسموح به، ينبغي أن يتمتع أحد المقيمين على الأقل بخبرة سابقة في إجراء التقييم.

44. ينبغي أن يتم التأكد من توافر المقيمين بما يتماشى مع مبادئ الحوكمة الخاصة بجهة التقييم. وعادةً ما يتم ذلك قبل سبعة أشهر على الأقل من الزيارة الميدانية ويتم التنسيق مع الدول أو المنظمات الدولية التي تتطوع بتقديم مقيمين في التقييم المقترح.

45. قد يختلف عدد المقيمين في فريق التقييم اعتماداً على الدولة ومخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح²³ والسياق وأي عوامل أخرى²⁴ ذات صلة. ويتكون فريق التقييم من مقيمين خبراء (يشملون واحداً على الأقل قانونياً وواحداً مالياً²⁵ وخبير واحد في مجال إنفاذ القانون)، يتم اختيارهم بشكل أساسي من أعضاء مجموعة العمل المالي/ المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، وسيتم دعمهم من قبل أعضاء من السكرتارية. وقد تكون هناك حاجة أيضاً إلى مقيمين إضافيين أو مقيمين ذوي خبرة محددة. وللتأكد من أن فريق التقييم لديه توازن مناسب من المعرفة والمهارات، ينبغي مراعاة عدد من العوامل عند اختيار المقيمين، بما في ذلك، إلى الحد المسموح به:

(أ) خبراتهم التشغيلية ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسليح وخبراتهم في التقييم؛

(ب) مستوى أدائهم في دورة تدريب المقيمين في مجموعة العمل المالي أو الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو الدورات المشتركة بين

مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي؛

23 تشير "مخاطر تمويل الانتشار" بشكل صارم ولفظي إلى الانتهاك المحتمل أو عدم التنفيذ أو التهرب من التزامات العقوبات المالية المستهدفة المشار إليها في التوصية 7

24 تشمل العوامل الأخرى ذات الصلة ما يلي: حجم ونضج وتعقيد نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدولة ونظامها المالي؛ وما إذا كانت الدولة محل التقييم عضواً مشتركاً في مجموعة العمل المالي وواحدة أو أكثر من الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي.

25 ينبغي أن يتوافر بفريق التقييم مقيمين من ذوي الخبرة ذات الصلة بالتدابير الوقائية اللازمة للقطاع المالي ومقدمي خدمات الأصول والأعمال والمهين غير المالية المحددة.

- (ت) استعدادهم وقدرتهم على إجراء التقييم بشكل محايد والالتزام بإجراءات مجموعة العمل المالي/ المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، بما في ذلك المتطلبات المتعلقة بالسرية وتضارب المصالح أو التحيز المحتمل؛
- (ث) مدى توفرهم لتخصيص الوقت اللازم للمشاركة في عملية التقييم المتبادل أو المتابعة وحضور الاجتماعات؛
- (ج) مهارات التعامل مع الآخرين للعمل بشكل جيد في فريق متعدد الثقافات، والتواصل بحساسية دبلوماسية؛
- (ح) لغة التقييم؛
- (خ) طبيعة النظام القانوني (القانون المدني أو القانون العرفي) والإطار المؤسسي؛
- (د) التوازن الإقليمي والتوازن بين الجنسين بين أعضاء فريق التقييم؛
- (ذ) أي خصائص محددة للدولة محل التقييم (على سبيل المثال، حجم وتكوين الاقتصاد والقطاع المالي، والعوامل الجغرافية، والروابط التجارية أو الثقافية).

اختيار مراجعي التقييم المتبادل

46. نظرًا لطبيعة عملية مراجعة النظراء، ستعمل السكرتارية على ضمان الحفاظ على تبادلية العملية، وينبغي على الأعضاء تقديم خبراء مؤهلين كمراجعين للتقييمات المتبادلة. ينبغي أن يكون مراجعو التقييم المتبادل خبراء من وفود مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، وسكرتارية مجموعة العمل المالي/ المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، و/أو موظفي صندوق النقد الدولي/ البنك الدولي. لتجنب التعارض المحتمل ولتعزيز طبيعة مراجعة النظراء للعملية من خلال إشراك مجموعة أوسع من النظراء في التقييم، ينبغي أن يكون مراجعو التقييم المتبادل الذين تم اختيارهم لمراجعة الجودة والاتساق من دول أخرى غير تلك التي ينتمي إليها المقيّمون، وينبغي أن تكون الدولة والمقيّمين على علم مسبق بهم. بشكل عام، ينبغي تخصيص ثلاثة مراجعين للتقييم المتبادل لكل تقييم. وينبغي أن يكون أحد مراجعي التقييم المتبادل على الأقل من جهة تقييم أخرى. وتقوم سكرتارية مجموعة العمل المالي بدور مراجع للتقييم المتبادل لجميع التقييمات المتبادلة التي لا تقودها مجموعة العمل المالي²⁶.

اختيار خبراء المتابعة

47. سيتم إجراء تقييمات تتعلق بإعادة تقييم درجات الالتزام الفني لدولة ما، والتقدم المحرز في الإجراءات الرئيسية الموصى بها، عندما تكون الدولة خاضعة للمتابعة المعززة، من قبل أعضاء آخرين بما يتفق مع مبدأ مراجعة النظراء في عملية التقييم المتبادل. سيقوم خبراء المتابعة هؤلاء بتحليل ما تقوم الدولة بإرساله وإعداد مساهمتهم في التقرير الموجز. إلى الحد المسموح به، ينبغي السعي أن يكون المقيّمين الأصليين أو مراجعي التقييم المتبادل أو مراجعي المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي الرئيسيين كخبراء متابعة، إذا كانوا متاحين. ينبغي أن يكون خبراء المتابعة بخلاف المقيّمين الأصليين أو مراجعي التقييم المتبادل أو المراجعين الرئيسيين في فريق مراجعة التعاون الدولي، خبراء من وفود مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي وذو خلفية قانونية أو مالية أو إنفاذ قانون ذات الصلة، وأنهم أتموا بنجاح التدريب على عمليات المتابعة أو فريق مراجعة التعاون الدولي وأنهم يتم ترشيحهم من قبل رؤساء وفودهم. سيعتمد عدد خبراء المتابعة المكلفين بمراجعة التقرير وخبراتهم على طبيعة الإجراءات الرئيسية الموصى بها التي تتم مراجعتها وطبيعة أية توصيات معينة يتم النظر فيها لإعادة تقييم الدرجة الخاصة بها. وينبغي تأكيد توافر خبراء المتابعة بما يتسق مع مبادئ الحوكمة الخاصة بجهة التقييم.

26 تقوم أيضا سكرتارية مجموعة العمل المالي بفحص الجودة الداخلية لتقارير التقييم المتبادل الخاصة بمجموعة العمل المالي، بالإضافة إلى ثلاثة مراجعين خارجيين.

48. IV. إجراءات وخطوات عملية التقييم
48. يتضمن الملحق 1 ملخص للخطوات الرئيسية والجدول الزمني العامة لفريق التقييم والدولة في عملية التقييم المتبادل بقيادة مجموعة العمل المالي/المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي /صندوق النقد الدولي/البنك الدولي. ويتم وصف هذه الخطوات بشكل أكثر تفصيلاً أدناه. وينبغي لهيئات التقييم أن تضع جداول زمنية خاصة بها لعملية التقييم باتباع منهج مجموعة العمل المالي، وباستخدام المرونة المنصوص عليها في هذه الإجراءات الموحدة حسب الضرورة.
49. ينبغي على الدولة محل التقييم والسكرتارية أن تبدأ بالتواصل غير الرسمي في وقت مبكر قبل الزيارة الميدانية قدر الإمكان. وستحدد الدولة والسكرتارية موعداً لتدريب الدولة محل التقييم وينبغي القيام بتدريب الدولة محل التقييم قبل أن تبدأ الدولة في الإعداد لإرسال المستندات الخاصة بالالتزام الفني الخاصة بها.
50. تتمتع الدول محل التقييم وفرق التقييم بالمرونة اللازمة لتمديد الجدول الزمني الإجمالي لمدة تصل إلى شهر أو شهرين لتلبية احتياجات الترجمة، أو التخطيط لجلسات الاجتماع العام أو المناسبات أو العطلات، أو لضبط تاريخ الزيارة الميدانية في الوقت المناسب. ومن الناحية العملية، سيتطلب ذلك بداية مبكرة لعملية التقييم حيث لا يوجد مجال لتقليل الوقت المخصص لمراحل ما بعد الانتهاء من التقييم. ولذلك ينبغي على الدولة محل التقييم والسكرتارية الاتفاق على الجدول الزمني للتقييم قبل 18 شهراً على الأقل من مناقشة الاجتماع العام. في ذلك الوقت، ينبغي على الدولة محل التقييم أيضاً إبلاغ السكرتارية بالتوصيات التي ترتبط بالتغييرات على الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي في الدولة منذ آخر تقرير تقييم متبادل سابق للدولة، أو تقارير المتابعة مع إعادة تقييم درجات الالتزام الفني على النحو المبين في الفقرة 64.

التحضير للزيارة الميدانية

51. قبل سبعة أشهر على الأقل من الزيارة الميدانية أو في أقرب وقت ممكن، ستحدد السكرتارية التواريخ الدقيقة للزيارة الميدانية وكذلك الجداول الزمنية للعملية بأكملها بالتشاور مع الدولة واستناداً إلى الجداول الزمنية التي وضعتها جهة التقييم كما هو مذكور أعلاه.
52. ينبغي على الدولة تقديم التحديثات والمعلومات اللازمة إلى السكرتارية قبل سبعة أشهر على الأقل من الزيارة الميدانية. تهدف هذه التحديثات والمعلومات إلى توفير معلومات أساسية للعمل التحضيري قبل الزيارة الميدانية، بما في ذلك فهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح في الدولة، وتحديد المجالات المحتملة لزيادة التركيز في الزيارة الميدانية، وإعداد مسودة تقرير التقييم المتبادل.

ضمان الأساس المناسب لتقييم التعاون الدولي والمدخلات بشأن المخاطر

53. قبل حوالي سبعة أشهر من الزيارة الميدانية، ستدعو السكرتارية مجموعة العمل المالي أعضاء مجموعة العمل المالي وأعضاء 27 المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي لتقديم تعليقات حول تجربتهم في التعاون الدولي 28 مع الدولة محل التقييم. يمكن أن ترتبط التعليقات بما يلي: (i) الخبرة العامة، و(ii) أمثلة الإيجابية، و(iii) أمثلة سلبية، على مستوى التعاون الدولي للدولة محل التقييم، وينبغي أن تتضمن المعلومات أي نتائج تم تحقيقها بناءً على التعاون مع الدولة محل التقييم. ويمكن للوفود أيضاً تقديم أي تعليقات بشأن مسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح التي ترغب في طرحها خلال الزيارة الميدانية. أو معلومات من شأنها أن تساعد الفريق على التركيز على المجالات ذات المخاطر الأعلى أو الأقل.
54. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي على فريق التقييم والدولة محل التقييم تحديد الدول التي ستكون قادرة، بناءً على مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح في الدولة محل التقييم، على تقديم تغذية عكسية قيمة حول التعاون الدولي أو المخاطر. أثناء إعداد ورقة تحديد المخاطر والمجالات (انظر الفقرات 57-62)، ينبغي على فريق التقييم أيضاً تحديد الأنواع المحددة من المعلومات التي ستكون ذات قيمة أكبر 29 عند تقديمها من هذه الدول.

27 ستدعو السكرتارية مجموعة العمل المالي أعضاء الهيئة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي إلى تقديم ملاحظاتهم عبر سكرتارية المجموعة الإقليمية.

28 في هذا القسم، يشير التعاون الدولي إلى التعاون الدولي غير الرسمي والمساعدة القانونية المتبادلة الرسمية.

29 قد تتضمن الأمثلة التعاون بين جهات الجمارك عندما تكون هناك حدود مشتركة، والتعاون بين سلطات الضرائب حيثما كان غسل الأموال من الجرائم الضريبية يشكل خطراً كبيراً، ... إلخ

55. ستقوم السكرتارية بإبلاغ الدولة محل التقييم بالدول التي اختارها فريق التقييم للتواصل المحدد. ستقوم السكرتارية بعد ذلك بالتواصل مع الدول المحددة، ودعوتها إلى تقديم تغذية عكسية عامة ومحددة فيما يتعلق بتجربتها في المشاركة في التعاون الدولي مع الدولة محل التقييم أو وجهة نظرها بشأن المخاطر. وينبغي تقديم هذه التغذية العكسية إلى السكرتارية قبل استكمال ورقة تحديد المجالات.
56. سيتم توفير جميع التغذية العكسية الواردة، سواء من خلال دعوة عامة للحصول على تغذية عكسية أو من خلال طلب محدد، لفريق التقييم والدولة محل التقييم. ينبغي أن تتاح للدولة محل التقييم الفرصة للرد على أية معلومات أو استكمالها التي يمكن استخدامها في أغراض التقييم.

ورقة المخاطر وتحديد نطاق التقييم

57. سيقوم فريق التقييم، من بداية عملية التقييم المتبادل، بمراجعة المخاطر والسياق والوضع العام في الدولة محل التقييم، لضمان أن التقييم المتبادل، منذ البداية، يعكس المخاطر بشكل تام. وقد يحدد فريق التقييم مجالات معينة قد يولون بها مزيداً من الاهتمام أثناء الزيارة الميدانية وفي تقرير التقييم المتبادل، بالإضافة إلى المجالات المحتملة ذات التركيز المنخفض. ويتعلق هذا عادةً بالمسائل ذات الصلة بالفعالية ولكنه قد يشمل أيضاً مسائل ذات صلة بالالتزام الفني.
58. لتسهيل هذه المراجعة، ينبغي على الدولة محل التقييم تقديم المعلومات المطلوبة لإكمال الفصل الأول من تقرير التقييم المتبادل وأي معلومات أخرى ضرورية لشرح قيامها بتحديد المخاطر والسياق والأهمية النسبية وتقييمها وفهمها، بما في ذلك المواد ذات الصلة بالمسألة الجوهرية 1.1. من النتيجة المباشرة 1.1. ينبغي على الدولة تضمين هذه المعلومات عند قيامها بإرسال التقرير الأولي للالتزام الفني قبل سبعة أشهر تقريباً من الزيارة الميدانية. بعد أسبوعين على الأقل من تقديم تقريرها الأولي، ينبغي على الدولة وفريق التقييم البدء في المشاركة في مناقشة فهمهم للمخاطر التي تواجهها الدولة محل التقييم وسياقها وأهميتها النسبية. قد تتضمن هذه المشاركة عرضاً تقديمياً شفهياً من قبل الدولة محل التقييم، مصحوباً بأي مادة تعتبرها ذات صلة، لشرح فهمها لمخاطرها وسياقها وأهميتها النسبية.
59. قد ينظر فريق التقييم في مصادر متعددة للمعلومات لتطوير فهمه الأولي لمخاطر الدولة محل التقييم وسياقها وأهميتها النسبية وتحديد نطاق التقييم. إن المعلومات التي قدمتها الدولة بالإضافة إلى شرحها لفهمها لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح هي بمثابة نقطة انطلاق. سيأخذ فريق التقييم أيضاً في الاعتبار المعلومات الواردة من مصادر موثوقة ومعتمدة خارج الولاية القضائية محل التقييم، بما في ذلك أحدث تقرير تقييم متبادل وتقرير متابعة للدولة محل التقييم وقائمة العوامل السياقية الموضحة في مقدمة منهجية مجموعة العمل المالي. وينبغي إرفاق قائمة بمصادر المعلومات المستخدمة في ورقة تحديد المخاطر ومجالات التقييم كملحق لتقرير التقييم المتبادل، وينبغي أن يكون فريق التقييم قادراً على شرح استخدامها عندما تطلب الدولة محل التقييم ذلك.

60. وينبغي أن تحدد ورقة تحديد المجالات بإيجاز المجالات التي تحتاج إلى زيادة التركيز، فضلاً عن المجالات التي تحتاج إلى تركيز أقل، وأن تذكر بوضوح أسباب اختيار هذه المجالات استناداً إلى المخاطر والسياق والأهمية النسبية. وفي حين أن القرار النهائي يقع على عاتق فريق التقييم، إلا أن المجالات التي تتطلب تركيزاً متزايداً أو منخفضاً ينبغي، إلى الحد المسموح به، أن يتم الاتفاق عليها بشكل متبادل مع الدولة محل التقييم. بالإضافة إلى تحديد مجالات التركيز المتزايد أو المنخفض، ينبغي على فريق التقييم استخدام استنتاجاته في ورقة تحديد المجالات لتحديد مستوى الوزن الممنوح للمخاطر والسياق والأهمية النسبية عند منح درجات في تقرير التقييم المتبادل.

61. ينبغي إرسال مسودة ورقة تحديد المجالات، إلى جانب المعلومات ذات الصلة بالخلفية، إلى مراجعي التقييم المتبادل وإلى الدولة محل التقييم قبل ستة أشهر على الأقل من الزيارة الميدانية. مع الأخذ في الاعتبار المواد المتاحة لهم، فضلاً عن معرفتهم العامة بالولاية القضائية، ينبغي على مراجعي التقييم المتبادل تقديم ملاحظاتهم إلى فريق التقييم فيما يتعلق بما إذا كانت ورقة تحديد المجالات تعكس وجهة نظر معقولة حول محور تركيز التقييم. ينبغي على المراجعين تقديم هذه التعليقات بعد أسبوعين على الأقل من تلقي ورقة تحديد المجالات. ينبغي على فريق التقييم النظر في مدى أهمية تعليقات مراجعي التقييم المتبادل، وتعديل مذكرة النطاق حسب الحاجة، بالتشاور مع الدولة.

62. بعد مراجعة الالتزام الفني ومراجعة معلومات الدولة محل التقييم بشأن الفعالية، ينبغي على فريق التقييم تحديث مذكرة تحديد مجالات التقييم عند الحاجة، بالتشاور مع الدولة محل التقييم. وينبغي إرسال النسخة النهائية إلى الدولة، قبل ستة أسابيع على الأقل من الزيارة الميدانية، إلى جانب أي طلبات للحصول على معلومات إضافية حول مجالات التركيز المتزايد. وينبغي على الدولة أن تسعى إلى تلبية أي طلبات تنشأ نتيجة التركيز الإضافي.

مراجعة الالتزام الفني

تحديثات المعلومات حول الالتزام الفني

63. ينبغي أن تتناول مراجعة الالتزام الفني للتقييم المتبادل فقط التوصيات التي أجرت فيها الدولة تغييرات³⁰ على الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي منذ آخر تقرير تقييم (أو تقرير المتابعة مع إعادة تقييم درجات الالتزام الفني) والتوصيات التي حدث فيها تغيير في معايير مجموعة العمل المالي ولم يتم تقييم الدولة فيها من قبل. سيحدد فريق التقييم التوصيات التي تقع ضمن نطاق عملية التقييم المتبادل، والمشار إليها باسم "التوصيات قيد المراجعة"، بناءً على التشاور مع الدولة محل التقييم ومع مراعاة التوصيات التي حددتها الدولة محل التقييم وتقرير التقييم المتبادل وتقرير المتابعة السابقين³¹.

64. يُطلب من الدولة محل التقييم تحديد أي توصيات ترى أنها ينبغي أن تخضع للمراجعة³² على النحو المشار إليه في الفقرة 50. وبالنسبة لكل التوصيات قيد المراجعة، ينبغي على الدول الاعتماد على استبيان تحديث مراجعة الالتزام الفني لتوفير المعلومات ذات الصلة وشرح التغييرات ذات الصلة في كل معيار لفريق التقييم. سيتم استخدام الاستبيان كنقطة بداية لفريق التقييم لإجراء المراجعة المكتوبة بشأن الالتزام الفني للتوصيات قيد المراجعة وبنبغي تقديمه قبل سبعة أشهر تقريبًا من الزيارة الميدانية. وينبغي أن يكون الاستبيان بمثابة دليل لمساعدة الدول على تقديم المعلومات ذات الصلة تتعلق ب: (i) معلومات عامة عن الإطار المؤسسي؛ و(ii) معلومات عن التدابير التي اتخذتها الدولة للوفاء بالمعايير ذات الصلة بالتوصيات قيد المراجعة. وينبغي على الدول استكمال الاستبيان، ويجوز لها أن تختار تقديم معلومات أخرى بأي طريقة تراها أكثر ملاءمة أو فعالية.

65. بالنسبة للتوصيات التي ليست قيد المراجعة، سيتم تجميع المعلومات الموجودة مسبقًا من أحدث تقرير تقييم متبادل أو تقرير متابعة للدولة محل التقييم مع إعادة تقييم درجات الالتزام الفني لتضمينها في ملحق الالتزام الفني.

المراجعة المكتوبة للالتزام الفني

66. قبل الزيارة الميدانية، سيقوم فريق التقييم بإجراء مراجعة مكتوبة لمستوى الالتزام الفني في الدولة بالنسبة للتوصيات قيد المراجعة. سيبيني فريق التقييم مراجعته على المعلومات التي تقدمها الدولة ضمن تحديث المعلومات حول الالتزام الفني، والمعلومات الموجودة مسبقًا المستمدة من أحدث تقرير تقييم متبادل، وتقرير متابعة للدولة مع إعادة تقييم درجات الالتزام الفني وغيرها من مصادر المعلومات الأخرى ذات المصدقية والموثوقية. سيقوم فريق التقييم بتحليل هذه المعلومات بعناية وشمولية، مع الإشارة إلى ما إذا كان كل معيار فرعي، متحقق أو متحقق إلى حد كبير أو متحقق جزئيًا أو غير متحقق ولماذا.

67. قد يسلط فريق التقييم الضوء على نقاط القوة أو الضعف ذات الصلة التي لم تتم الإشارة إليها مسبقًا في تقارير التقييم المتبادل وتقرير المتابعة الخاصة بالدولة، وبنبغي عليه النظر فيما إذا كانت هناك أي مسائل هامة من تقرير التقييم المتبادل أو تقارير المتابعة السابقة التي ينبغي تصحيحها في تقرير التقييم المتبادل لحماية اسم مجموعة العمل المالي³³. إذا توصل المقيمون إلى نتيجة مختلفة عن تقرير تقييم المتبادل أو تقارير المتابعة السابقة (في الحالات التي لم تتغير فيها المعايير أو الإطار)، فينبغي عليهم شرح أسباب الاستنتاجات التي توصلوا إليها. بالإضافة إلى ذلك، إذا حدد الفريق تغييرات في نظام مكافحة غسل الأموال

30 وينبغي أن تكون أي تغييرات من هذا القبيل هامة بالنسبة للمتطلبات الفنية للتوصية وللآثار الوظيفية للتغييرات التي من شأنها أن تبرر أو تؤدي إلى إعادة تقييم الدرجة، وليس تغييرات طفيفة أو تغييرات في الشكل فقط.

31 عندما يكون هناك خلاف بين فريق التقييم والدولة محل التقييم في هذا الصدد، ينبغي عليهم مناقشة المسألة مع الرؤساء المشاركين لفريق العمل ذو الصلة للتوصل إلى اتفاق.

32 يمكننا القول، عندما ترى أن الإطار القانوني أو المؤسسي أو التشغيلي قد تغير.

33 تتضمن الأمثلة على هذه المسائل عدم الاتساق الكبير مع معايير أو منهجية مجموعة العمل المالي، أو الأخطاء الواقعية أو أية مسائل هامة أخرى متعلقة بالجودة والاتساق

وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح في الدولة محل التقييم والتي تثير الشكوك حول درجات إحدى التوصيات ليست قيد المراجعة، فسيقوم فريق التقييم بإعادة فحص تلك التوصية.³⁴

68. لضمان التحليل الدقيق والشامل، يجب على فريق التقييم النظر في جميع معايير التوصيات قيد المراجعة وفحص الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي ذي الصلة في مجمله، حتى عندما تظل بعض عناصر الإطار دون تغيير عن آخر تقرير تقييم أو تقرير المتابعة. ومع ذلك، عندما يتم تقييم توصية، ولكن الوضع المتعلق بمعياري معين لم يتغير، ينبغي أن تشير الدولة إلى أن التحليل الوارد في تقرير التقييم المتبادل أو تقرير المتابعة لا يزال منطبقاً، وينبغي على المقيمين اتباع منهج "اللمسة الخفيفة" عند النظر في هذه المعايير.

69. عند إجراء المراجعة، ينبغي على المقيمين أن يأخذوا في الاعتبار فقط القوانين واللوائح ذات الصلة أو غيرها من تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح السارية والمطبقة في ذلك الوقت أو التي ستكون سارية ومطبقة بحلول نهاية الزيارة الميدانية. وعندما يتم توفير مشاريع قوانين ذات الصلة أو غيرها من المقترحات المحددة لتعديل النظام، يمكن الإشارة إليها في تقرير التقييم المتبادل (بما في ذلك لغرض التوصيات التي سيتم تقديمها إلى الدولة) ولكن لا ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار في استنتاجات التقييم أو لأغراض الدرجات.

70. تتم صياغة مرفق الالتزام الفني ملحق بناءً على تحليل فريق التقييم لتقرير التوصيات قيد المراجعة. أثناء صياغة ملحق الالتزام الفني، تأخذ السكرتارية في الاعتبار جودة واتساق تقارير التقييم المتبادل، بما في ذلك تفسير معايير مجموعة العمل المالي وتطبيق منهجية وإجراءات مجموعة العمل المالي بما يتماشى مع قرارات الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي، وينبغي عليها مراجعة مشروع ملحق الالتزام الفني طبقاً لذلك.

71. سيقوم فريق التقييم بمراجعة ملحق الالتزام الفني قبل إرسال المسودة الأولى إلى الدولة محل التقييم. قبل حوالي خمسة أشهر من الزيارة الميدانية، وينبغي تزويد الدولة بالمسودة الأولى للملحق الالتزام الفني (الذي لا يلزم أن يحتوي على درجات أو توصيات). ستضمن المسودة وصفاً وتحليلاً وقائمة بجميع أوجه القصور الفنية المحتملة التي تم تحديدها في ذلك الوقت. وينبغي أن يكون لدى الدولة ما يقرب من ثلاثة أسابيع للتوضيح والتعليق على المسودة الأولى للملحق الالتزام الفني.

72. بعد النظر في توضيحات وتعليقات الدولة محل التقييم على المسودة الأولى، سيقوم فريق التقييم بإعداد مسودة ملحق الالتزام الفني بعد المراجعة. ينبغي إرسال ملحق الالتزام الفني بعد المراجعة (المسودة الثانية) إلى الدولة ومراجعي التقييم المتبادل قبل ثلاثة أشهر تقريباً من الزيارة الميدانية. ينبغي أن تحتوي المسودة الثانية للملحق الالتزام الفني على درجات تقييم أولية. ينبغي على الدولة ومراجعي التقييم المتبادل أن يكون لديهم ما يقرب من ثلاثة أسابيع للتعليق على المسودة الثانية للملحق الالتزام الفني. على الرغم من أن التركيز الأساسي للزيارة الميدانية هو تقييم الفعالية، إلا أنه يمكن مناقشة عدد محدود من مشكلات الالتزام الفني أثناء الزيارة الميدانية.

معلومات حول الفعالية ومراجعة أولية لها

73. سيقوم فريق التقييم بفحص مستوى فعالية الدولة فيما يتعلق بجميع النتائج المباشرة الأحد عشر. ينبغي على الدول تقديم معلومات حول الفعالية بناءً على النتائج المباشرة الـ 11 المحددة في منهجية مجموعة العمل المالي قبل أربعة أشهر تقريباً من الزيارة الميدانية. وينبغي عليهم أن يوضحوا بشكل كامل كيفية التعامل مع المسائل الجوهرية على النحو المبين في كل نتيجة مباشرة. ومن المهم أن تقدم الدول وصفاً كاملاً ودقيقاً (بما في ذلك أمثلة على المعلومات والبيانات والعوامل الأخرى) من شأنه أن يساعد في إثبات فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح. وينبغي على الدولة محل التقييم أن تسلط الضوء على المجالات التي تعتقد أن الإجراءات الموصى بها يمكن أن تحسن الفعالية. وينبغي على السكرتارية أن تسهل الاتصالات بين فريق التقييم والدولة محل التقييم لتعزيز الوضوح وضمان التبادل السلس للمعلومات. عند فحص مستوى فعالية الدولة، ينبغي على المقيمين النظر في مخرجات نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح التي تكون مكتملة (البيانات والإحصاءات والحالات العملية إلخ) حتى نهاية الزيارة الميدانية .

34 وبالمثل، إذا حدد فريق التقييم أي توصيات إضافية (بخلاف التوصيات تلك قيد المراجعة) التي تتأثر بالتغييرات التي تم إجراؤها على نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح في الدولة، فينبغي عليه طلب معلومات إضافية من الدولة محل التقييم لإعادة تقييم هذه التوصيات.

74. بعد مراجعة المعلومات المتعلقة بالفعالية وأي توضيحات مقدمة من الدولة محل التقييم، سيقوم فريق التقييم بإعداد إطار مبدئي للنتائج الأولية وطلبات الحصول على مزيد من المعلومات. عند إعداد هذا الإطار، سيأخذ فريق التقييم في الاعتبار المخاطر والسياق والوضع العام في الدولة محل التقييم على النحو المحدد في ورقة تحديد المخاطر والمجالات. ينبغي تقديم الإطار المبدئي للنتائج الأولية وطلبات الحصول على مزيد من المعلومات إلى الدولة محل التقييم قبل شهرين تقريبًا من الزيارة الميدانية. وينبغي على الدولة محل التقييم تقديم أي تعليقات على النتائج وتقديم المعلومات المطلوبة في موعد لا يتجاوز ستة أسابيع قبل الزيارة الميدانية.

75. لتسريع عملية التقييم المتبادل، وتسهيل إعداد برنامج الزيارة الميدانية، سيقوم فريق التقييم بتحديث الإطار المبدئي للنتائج الأولية وتحديد المسائل الرئيسية والإجراءات المحتملة الموصى بها للمناقشة. وينبغي تقديم الإطار المحدث للنتائج الأولية والمسائل الرئيسية والإجراءات المحتملة الموصى بها للمناقشة، إلى الدولة محل التقييم قبل شهر واحد على الأقل من الزيارة الميدانية.

برنامج الزيارة الميدانية

76. ينبغي على الدولة، من خلال منسقتها المحدد، العمل مع السكرتارية وإعداد مسودة برنامج وتنسيق الترتيبات اللوجستية للزيارة الميدانية. وينبغي إرسال مسودة البرنامج، إلى جانب أي ترتيبات لوجستية محددة، إلى فريق التقييم في موعد لا يتجاوز شهرين قبل الزيارة. يرجى الاطلاع على الملحق 3 للحصول على قائمة توضيحية بالسلطات والأعمال التي عادة ما تشارك في الزيارة الميدانية.

77. ينبغي أن تأخذ مسودة البرنامج في الاعتبار المجالات التي قد يرغب فريق التقييم التركيز عليها بشكل متزايد أو تقليل التركيز عليها بناءً على عملية تحديد المخاطر ومجالات التقييم. ومع ذلك، ينبغي أن يتناسب الاهتمام بأي قطاع أو فئة من المؤسسات المالية أو الأعمال والمهنة غير المالية المحددة أو مقدمي خدمات الأصول الافتراضية التي تم تحديدها كمجال للتركيز المنخفض مع مستوى وطبيعة المخاطر المرتبطة بها ولا ينبغي استبعادها بالكامل من البرنامج.

78. إلى الحد المسموح به، ينبغي عقد الاجتماعات في مقر ثابت لتجنب تنقل المقيمين بين الأماكن، الأمر الذي قد يستغرق وقتًا طويلاً ومهدراً. ومع ذلك، لا ينبغي أن يحول هذا دون عقد بعض الاجتماعات في مقر الوكالة/المنظمة (على سبيل المثال، وحدة الاستخبارات المالية). ينبغي الانتهاء من البرنامج عمومًا قبل ثلاثة أسابيع تقريبًا من الزيارة الميدانية، على أساس أن فريق التقييم قد يطلب عقد اجتماعات إضافية قبل أو أثناء الزيارة الميدانية بوقت قصير، لا سيما عندما يتم جمع معلومات من خلال الاجتماعات مع السلطات والقطاع الخاص بالدولة تشير إلى مستويات مخاطر أعلى من تلك التي تم تحديدها في ورقة تحديد المخاطر ومجالات التقييم. عند الضرورة للتوضيح، قد يطلب فريق التقييم أيضًا عقد اجتماعات للمتابعة مع السلطات أو القطاع الخاص في الدولة.

79. يجب أن يؤخذ في الاعتبار، سواء فيما يتعلق بالبرنامج أو بشكل عام، الوقت اللازم للترجمة الشفوية ولترجمة الوثائق. ومن أجل الاستخدام الفعال للوقت، ينبغي عمومًا إجراء الاجتماعات باللغة المستخدمة في التقييم. إلا أنه، إذا كانت الترجمة من لغة الدولة إلى لغة التقييم مطلوبة، فيرجى مراجعة الفقرة 21 تحت عنوان مسؤوليات الدولة محل التقييم.

الزيارة الميدانية

80. توفر الزيارة الميدانية أفضل فرصة لتوضيح المسائل المتعلقة بنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح في الدولة. ينبغي أن يكون المقيمون على استعداد تام لمراجعة النتائج المباشرة الـ 11 المتعلقة بفعالية النظام وتوضيح أي مسائل معلقة تتعلق بالالتزام الفني. ينبغي على المقيمين أيضًا إيلاء المزيد من الاهتمام للمجالات التي يتم فيها تحديد مخاطر أعلى في غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح. يجب أن يظل المقيمون على دراية بظروف ومخاطر الدولة المختلفة، وأن الدول قد تتبنى مناهج مختلفة للدفاع بمعايير مجموعة العمل المالي وإنشاء نظام فعال. ومن ثم، ينبغي على المقيمين أن يكونوا منفتحين ومرنين وأن يسعوا إلى تجنب المقارنات الضيقة مع متطلباتهم أو ممارساتهم الوطنية الخاصة بهم.

81. أظهرت التجارب السابقة أن الأمر يتطلب ما لا يقل عن تسعة إلى عشرة أيام من الاجتماعات للدول التي لديها أنظمة متطورة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح؛ إلا أن الوقت المحدد المطلوب قد يتنوع. وبالتالي فإن الزيارة الميدانية النموذجية يمكن أن تسمح بما يلي:

- أ. اجتماع تحضيرى أولي مدته نصف يوم بين السكرتارية والمقيمين³⁵
- ب. من تسعة إلى عشرة أيام من الاجتماعات مع ممثلي الدولة، بما في ذلك اجتماع افتتاحي واجتماع ختامي. قد يلزم تخصيص وقت لاجتماعات إضافية أو اجتماعات متابعة، إذا حدد المقيّمون، خلال الجدول الموضوع، مسائل جديدة تحتاج إلى استكشاف، أو إذا كانوا بحاجة إلى مزيد من المعلومات حول مسألة تمت مناقشتها بالفعل.
- ج. يومين أو ثلاثة أيام ليعمل المقيمون على مسودة تقرير التقييم المتبادل (بدعم من السكرتارية)، والتأكد من أن جميع المسائل الكبيرة التي تمت إثارها أثناء التقييم مذكورة في التقرير، ومناقشة درجات التقييم الأولية والنتائج الرئيسية والإجراءات الموصى بها والاتفاق عليها. ينبغي على فريق التقييم أن يقدم ملخصًا مكتوبًا للنتائج الرئيسية الأولية والإجراءات الموصى بها إلى مسؤولي الدولة محل التقييم في الاجتماع الختامي.
82. قد يتراوح متوسط طول المدة الإجمالية للزيارة الميدانية بين 13 و16 يوم عمل. ومع ذلك، قد يكون الوقت الفعلي المطلوب أقصر، أو أطول في حالات استثنائية، بناءً على حجم الولاية القضائية وتعقيدها.
83. من المهم أن يتمكن فريق التقييم من طلب جميع الجهات ذات الصلة والاجتماع بها أثناء الزيارة الميدانية. ينبغي على الدولة محل التقييم والوكالات المحددة التي يتم اللقاء بها التأكد من توفر الموظفين المناسبين، بما في ذلك طاقم العمل التشغيلي، في كل اجتماع.
84. وتشكل الاجتماعات مع القطاع الخاص أو غيره من ممثلي الجهات غير الحكومية³⁶ جزءاً هاماً من الزيارة. بشكل عام، ينبغي منح المقيّمين فرصة للاجتماع بهذه الهيئات أو الأشخاص على انفراد، ودون حضور مسؤول حكومي، إذا كان هناك قلق من أن وجود المسؤولين قد تمنع انفتاح المناقشة. وقد يطلب الفريق أيضاً أن تقتصر الاجتماعات مع وكالات حكومية معينة على تلك الوكالات فقط.
- بعد الزيارة الميدانية - إعداد مسودة تقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي**
85. ينبغي أن يكون هناك 27 أسبوعاً على الأقل بين نهاية الزيارة الميدانية ومناقشة تقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها في الاجتماع العام. سيتطلب إعداد تقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي³⁷ في الوقت المناسب أن يعمل المقيّمون بشكل وثيق مع السكرتارية والدولة. واعتماداً على موعد المناقشة في الاجتماع العام، يمكن أيضاً تمديد الفترة الزمنية أو تعديلها. وفي حالات استثنائية واستناداً إلى ظروف مبررة (وبموافقة الدولة محل التقييم)، يمكن السماح بفترة زمنية أقصر.
86. ينبغي تحديد الخطوات اللازمة للانهاء من مسودة التقرير لمناقشته في الاجتماع العام، والوقت التقريبي المطلوب لكل جزء، بمزيد من التفصيل في الجدول الزمني المتفق عليه، من خلال اتباع الخطوات الواردة أدناه (انظر أيضاً الملحق 1). ويهدف تسهيل التواصل بين فريق التقييم والدولة محل التقييم، ينبغي على السكرتارية تسهيل إجراء مكالمات جماعية بشكل منتظم بين جميع الأطراف، لا سيما بعد تعميم مسودة محدثة لتقرير التقييم المتبادل.
87. عند صياغة تقرير التقييم المتبادل، ينبغي على المقيمين التركيز على تقديم استنتاجاتهم وأسبابها بدلاً من ذكر الحقائق. في الملاحظات المقدمة إلى الدولة محل التقييم والتي تصاحب المسودة الأولى والثانية لتقرير التقييم المتبادل، ينبغي أن يهدف المقيمون إلى توضيح قدر الإمكان كيفية أخذ المعلومات المقدمة من الدولة محل التقييم في الاعتبار، وما هي المعلومات التي لم يتم أخذها في الاعتبار ولماذا، والمجالات التي ما زال هناك حاجة للحصول على معلومات إضافية بشأنها. وينبغي على سكرتارية جهة التقييم ذات الصلة الإشراف على هذه العملية وتحسين المسودة حسب الضرورة لضمان أن تحليل المقيمين مكتوب بشكل واضح وموجز
- 35 ينبغي على فريق التقييم أيضاً تخصيص وقت في منتصف الزيارة الميدانية لاستعراض التقدم المحرز في التقييم المتبادل، وحيثما كان ذلك مناسباً، المجالات المحددة التي تحتاج إلى تركيز متزايد في الزيارة الميدانية بشكل أولي.
- 36 على سبيل المثال، تلك المدرجة في الملحق 3.
- 37 يرد شكل الملخص التنفيذي، وتقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها في الملحق الثاني من المنهجية. ينبغي على المقيمين إيلاء عناية خاصة بالإرشادات الخاصة بكيفية استكمال الملخص التنفيذي وخريطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها وتقرير التقييم المتبادل في مقدمة المنهجية، وبما يشمل الطول المتوقع لتقرير التقييم المتبادل (100 صفحة أو أقل، بالإضافة إلى ملحق في يصل إلى 60 صفحة).

وشامل وموضوعي ومدعوم بالأدلة. ويهدف ضمان التواصل بين فريق التقييم والدولة محل التقييم، ينبغي على السكرتارية تسهيل إجراء مكالمات جماعية بشكل منتظم بين جميع الأطراف، لا سيما بعد تعميم مسودة محدثة لتقرير التقييم المتبادل.

المسودة الأولى لتقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها

88. ينبغي أن يكون لدى فريق التقييم خمسة أسابيع تقريبًا لتدقيق وتحسين المسودة الأولى لتقرير تقييم المتبادل (بما في ذلك النتائج الرئيسية والمسائل المحتملة الجديرة بالملاحظة والإجراءات الموصى بها للدولة). تتضمن المسودة الأولى لتقرير التقييم المتبادل الإجراءات الموصى بها ودرجات التقييم الأولية. خلال ذلك الوقت، ينبغي على فريق التقييم أيضًا النظر في الإجراءات الموصى بها التي ينبغي اعتبارها إجراءات رئيسية موصى بها وتجميعها في قائمة منفصلة للدولة (خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها)³⁸ ثم يتم إرسال هذه المستندات إلى الدولة للتعليق عليها.
89. ينبغي أن يكون لدى الدولة أربعة أسابيع على الأقل لمراجعة وتقديم تعليقاتها إلى فريق التقييم بشأن المسودة الأولى لتقرير التقييم المتبادل، بما في ذلك خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والإجراءات الأخرى الموصى بها.

خلال هذا الوقت، ينبغي أن يكون فريق التقييم مستعدًا للرد على الاستفسارات والتوضيحات التي قد تثيرها الدولة ومناقشة خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها.

المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها

90. عند تلقي تعليقات الدولة على المسودة الأولى لتقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها، سيكون أمام فريق التقييم أربعة أسابيع لمراجعة التعليقات المختلفة وإجراء المزيد من التعديلات، بالإضافة إلى تنقيح خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها. وكما هو الحال في المسودة الأولى، ينبغي على المقيمين أن يهدفوا إلى توضيح قدر الإمكان، كتابيًا، كيفية أخذ معلومات محددة في الاعتبار في تحليلهم. سيتم بعد ذلك إرسال المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها إلى الدولة وإلى مراجعي التقييم المتبادل³⁹.

مراجعة الجودة والاتساق قبل الاجتماع العام

91. كجزء من عملية التقييم المتبادل التي تقوم بها مجموعة العمل المالي، سيقوم مراجعو التقييم بإجراء مراجعة للجودة والاتساق قبل الاجتماع العام بهدف:
- التعليق على مراجعة وتحليل المخاطر التي تواجهها الدولة بشكل أولي وأهميتها وسياقها ومسودة ورقة تحديد مجالات التقييم؛
 - عكس التفسير الصحيح لمعايير مجموعة العمل المالي وتطبيق منهجية مجموعة العمل المالي (بما في ذلك تقييم المخاطر، وتكامل النتائج المتعلقة بالالتزام الفني والفعالية، وتحديد المجالات التي يكون فيها التحليل والاستنتاجات ناقصًا بشكل واضح)؛
 - فحص ما إذا كان الوصف والتحليل يدعم الاستنتاجات (بما في ذلك درجات التقييم)؛
 - النظر فيما إذا كانت هناك إجراءات تحسينية موصى بها معقولة وذات صلة وقابلة للقياس والتنفيذ، وما إذا كانت الإجراءات الموصى بها الأكثر استراتيجية قد تم تحديدها على أنها إجراءات رئيسية موصى بها؛
 - حيثما ينطبق ذلك، تسليط الضوء على عدم الاتساق المحتمل مع القرارات السابقة التي اتخذتها مجموعة العمل المالي بشأن مسائل الالتزام الفني والفعالية؛ و
 - التأكد من أن محتوى التقرير متسق ومفهوم بشكل عام.

38. ينبغي على المقيمين مراجعة مقدمة المنهجية الفقرات 76-72 للحصول على إرشادات بشأن تطوير الإجراءات الموصى بها، وتحديد الإجراءات الموصى بها الرئيسية وغيرها من الإجراءات الموصى بها وإعداد خارطة طريق للإجراءات الرئيسية الموصى بها. طبقًا للفقرة 72 من مقدمة المنهجية، ينبغي أن تتعلق الإجراءات الرئيسية الموصى بها فقط بالنتائج المباشرة التي حصلت على درجات مستوى فعالية متوسطة أو مستوى فعالية منخفض أو التوصيات التي حصلت على درجات ملتزمة جزئيًا أو غير ملتزم التي ترتبط بالنتائج المباشرة التي حصلت على درجات مستوى فعالية متوسطة أو مستوى فعالية منخفض. وفي العادة، ينبغي ألا يكون هناك أكثر من اثنين أو ثلاثة إجراءات رئيسية موصى بها تتعلق بكل نتيجة مباشرة، بما في ذلك الإجراءات الرئيسية الموصى بها للالتزام الفني للتوصيات المتعلقة بتلك النتائج المباشرة. بالإضافة إلى ذلك، قد يكون هناك إجراء رئيسي موصى به واحد لكل من التوصيات 3 و5 و6 و10 و11 و20 التي حصلت على درجات غير ملتزم أو ملتزم جزئيًا حيث لا تتعلق بأي نتيجة مباشرة حصلت على درجة مستوى فعالية متوسطة أو مستوى فعالية متدني.

39. عندما تكون لغة التقييم غير الإنجليزية أو الفرنسية، ينبغي توزيع الترجمة الإنجليزية أو الفرنسية على المراجعين في ذلك الوقت.

92. ينبغي أن يكون لدى مراجعي التقييم المتبادل نسخة من التعليقات المقدمة من الدولة على المسودة الأولى للتقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها. يحتاج المراجعون أن يكونوا قادرين على الوصول إلى جميع المستندات الرئيسية الداعمة - بما في ذلك المستندات التي تقوم الدولة محل التقييم بإرسالها بشأن الالتزام الفني والفعالية وتقييم المخاطر الخاص بها. ينبغي أن يكون لدى مراجعي التقييم المتبادل ثلاثة أسابيع على الأقل لفحص المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل ومسودة خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها وتقديم تعليقاتهم. ولضمان الشفافية، سيتم الكشف عن جميع التعليقات الواردة من مراجعي التقييم المتبادل إلى المقيمين والدولة. لا يتمتع المراجعون للتقييم المتبادل بأي صلاحيات لاتخاذ القرار أو أية صلاحيات لتغيير التقرير .

93. يقع على عاتق فريق التقييم مسؤولية النظر في تعليقات مراجعي التقييم المتبادل ومن ثم تحديد ما إذا كان ينبغي إجراء أي تغييرات على التقرير. بالإضافة إلى أي تغييرات يتم إجراؤها، ينبغي على المقيمين الرد على جميع التعليقات الموضوعية المقدمة من المراجعين الخارجيين. عندما يتم تعميم مسودة التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها، على الوفود للتعليق عليها، ينبغي على فريق التقييم تقديم رد قصير إلى الاجتماع العام فيما يتعلق بالقرارات وأي تغييرات جوهرية تم إجراؤها على التقرير أو خارطة طريق الإجراءات الموصى بها بناءً على تعليقات مراجعي التقييم المتبادل.

94. ستتاح الفرصة للدولة محل التقييم لتقديم مزيد من التعليقات على المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها، بالتوازي مع عملية مراجعة الاتساق والجودة.

95. عندما يرى أي من المراجعين في عملية الجودة والاتساق التي تسبق الاجتماع العام أن تقرير مجموعة العمل المالي أو المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي يحتوي على مشاكل كبيرة تتعلق بالجودة أو الاتساق، ينبغي على مراجع التقييم المتبادل حينما أمكن، إثارة هذه المخاوف مع سكرتارية هيئة التقييم في أقرب وقت ممكن خلال عملية الجودة والاتساق السابقة للاجتماع العام.

96. عند الانتهاء من مراجعة الجودة والاتساق قبل الاجتماع العام، سيكون أمام فريق التقييم والدولة ما لا يقل عن ثلاثة أسابيع للنظر في تعليقات الدولة ومراجع التقرير الواردة التي تلقتها بشأن المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها، ومناقشة التغييرات المحتملة والمسائل التي لم يتم حلها، وتحديد المسائل التي سيتم مناقشتها في اللقاء المباشر. وفي هذه المرحلة، ينبغي أن تكون مسودة تقرير التقييم المتبادل أقرب ما يكون إلى النص النهائي، مع وجود مجموعة محدودة من المسائل التي لم يتم حلها للمناقشة.

اللقاء المباشر

97. يعد اللقاء المباشر وسيلة مهمة لمساعدة الدولة وفريق التقييم على حل المشكلات العالقة. ينبغي أن يعقد فريق التقييم (بما في ذلك السكرتارية) والدولة لقاء مباشراً لمناقشة المسودة الثانية لتقرير التقييم وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها بشكل أكبر. خلال هذا اللقاء، ينبغي على فريق التقييم والدولة العمل على حل أي خلافات حول المسائل ذات الصلة بالالتزام الفني أو الفعالية وتحديد المسائل الرئيسية المحتملة للمناقشة في الاجتماع العام. ينبغي تخصيص وقت كافٍ خلال اللقاء المباشر لمناقشة خارطة طريق تقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها. وينبغي أن يتم اللقاء المباشر قبل ثمانية أسابيع على الأقل من انعقاد الاجتماع العام (أي بعد 19 أسبوعاً تقريباً من انعقاد الزيارة الميدانية). كلما كان ذلك ممكناً، ينبغي لأي رئيس مشارك لفريق عمل ذي صلة أن يحضر اللقاء المباشر، حيث سيساعد ذلك في تحديد المسائل الرئيسية للمناقشات في الاجتماع العام.

98. بعد اللقاء المباشر، سينظر فريق التقييم فيما إذا كان ينبغي إجراء أي تغييرات أخرى على مسودة تقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها. سيقوم فريق التقييم بإعداد الملخص التنفيذي⁴⁰ بالتشاور مع الدولة محل التقييم.

المراجعة المستهدفة (في حالات استثنائية فقط)

99. في الحالات الاستثنائية التي يتم بها الآتي:

40 سوف يوضح الملخص التنفيذي المخاطر الرئيسية، ونقاط القوة والضعف في النظام، والإجراءات الرئيسية الموصى بها بالنسبة للدولة لتحسين نظام مكافحة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب/مكافحة تمويل انتشار التسليح.

1. تكون التغييرات التي تم إجراؤها بعد اللقاء المباشر على التحليل أو الاستنتاجات الواردة في تقرير التقييم المتبادل واسعة النطاق أو مختلفة بشكل جوهري عن المسودة السابقة بحيث يكون لها تأثير كبير محتمل على جودة واتساق تقرير التقييم المتبادل؛ أو
2. في عملية الجودة والاتساق السابقة للاجتماع العام، حدد مراجعو التقييم المتبادل مخاوف أساسية تتعلق بجودة واتساق تقرير التقييم المتبادل أو تطبيق خاطئ لمعايير أو منهجية مجموعة العمل المالي.

يتعين على سكرتارية جهة التقييم ذات الصلة أن تنظر في تعميم مسودة ثانية منقحة على مراجعي تقرير التقييم المتبادل لإجراء مراجعة مستهدفة. وبشكل مثالي، ينبغي أن تتضمن المراجعة المستهدفة ما لا يزيد عن خمس مسائل كبيرة وينبغي على السكرتارية التأكد من تخصيص أسبوعين على الأقل لمراجعي تقرير التقييم المتبادل وفريق التقييم للرد على أي تعليقات للمراجعين قبل تعميم مسودة تقرير التقييم المتبادل قبل الاجتماع العام على الشبكة العالمية. سيتم تعميم التعليقات المقدمة ضمن المراجعة المستهدفة مع مسودة تقرير التقييم المتبادل، أو في أقرب وقت ممكن بعد ذلك.

100. في الحالات الاستثنائية التي يتم بها الآتي:

أ. وجود ما يحفز على إجراء مراجعة مستهدفة ولكن لا يوجد وقت كافٍ لإجراء مثل هذه المراجعة، أو

ب. عندما لا تزال هناك مخاوف أساسية بشأن جودة واتساق تقرير التقييم المتبادل أو التطبيق الخاطئ لمعايير مجموعة العمل المالي أو منهجية مجموعة العمل المالي⁴¹ التي لا يمكن معالجتها في الوقت المناسب حتى يتسنى تعميم مسودة تقرير التقييم المتبادل قبل الاجتماع العام بستة أسابيع على الأقل قبل الاجتماع العام.

بناءً على توصية من مراجعي التقييم المتبادل، ينبغي على مجموعة العمل المالي/سكرتارية المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، والرؤساء المشاركين لفرق العمل ذوي الصلة أو الرئيس، بما يتسق مع عمليات الحوكمة الداخلية لمجموعة العمل المالي/ المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي النظر في تأجيل تعميم مسودة تقرير التقييم المتبادل قبل الاجتماع العام على الأعضاء والشبكة العالمية حتى اكتمال المراجعة أو معالجة المخاوف. ينبغي ألا يتجاوز أي تأجيل من هذا القبيل دورة واحدة للاجتماع العام.

تحديد المسائل للمناقشة في الاجتماع العام

101. سيتم تعميم تقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الموصى بها والملخص التنفيذي (يطلق عليها مجتمعة، مسودات ما قبل الاجتماع العام) التي تمت مراجعتها على الشبكة العالمية قبل الاجتماع العام بستة أسابيع على الأقل⁴². وسيتم أيضاً تعميم تعليقات المراجعين والدولة محل التقييم على مسودة التقييم المتبادل فيما بعد. سيكون للوفود أسبوعين لتقديم أية تعليقات كتابيا على مسودات ما قبل الاجتماع العام، وعلى الأخص لتحديد أية مسائل كبيرة موضوعية التي يرغبون في مناقشتها في أي فريق عمل ذي صلة والاجتماع العام. وينبغي أن تركز التعليقات على المسائل الرئيسية الموضوعية، أو على مسائل أخرى رقيقة المستوى أو الجوانب الأفقية للتقييم، إلا أنه يمكن تقديم ملاحظات أخرى أيضاً. وسيتم إتاحة كافة التعليقات المستلمة لجميع الوفود.

102. وسيعمل الرؤساء المشاركون/سكرتارية مجموعة العمل ذات الصلة على إشراك الدولة وفريق التقييم، وسيقومون بإعداد قائمة ب (عادة من ثلاثة إلى خمسة وليس أكثر من سبعة) بالأولويات والمسائل الرئيسية الموضوعية التي ستتم مناقشتها في فريق العمل ذي الصلة⁴³. ستستند هذه المشاركة مع الدولة إلى تقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي وتعليقات الوفود الواردة. وينبغي أن تعكس المسائل الرئيسية المختارة بشكل متساو المسائل التي تركز على من الدولة محل التقييم والوفود على مناقشتها. ستضمن قائمة المسائل الرئيسية التي سيتم مناقشتها في فريق العمل ذي الصلة على المسائل الرئيسية الناتجة من التقرير (سواء أثرت من قبل الدولة أو فريق التقييم أو الوفود)، بالإضافة إلى أي مسائل تتعلق بالتفسير أو عدم الاتساق مع أية تقارير

41 ينبغي أن تكون أية مخاوف من هذا القبيل متسقة مع الحد الموضوعي المطلوب لتفعيل إجراء عملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام (انظر الجزء الثامن) وجوانب الجودة والاتساق الخاصة بمسودة تقرير التقييم المتبادل بما يتسق مع قرارات الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي.

42 عندما تكون هناك حاجة إلى الترجمة لتسهيل مناقشة التقرير في الاجتماع العام، سيتم توزيع المسودة الأصلية وترجمتها في ذلك الوقت.

43 ستقوم السكرتارية بإبلاغ الدولة محل التقييم وفريق التقييم بالمسائل الرئيسية المختارة للمناقشة وستطلب منهم أن يشرحوا بإيجاز مواقفهم بشأن كل مسألة رئيسية.

تقييم أخرى اعتمدها مجموعة العمل المالي⁴⁴. وإلى الحد المسموح به، ينبغي عدم مشاركة موظفي السكرتارية، المشاركين بشكل مباشر في إعداد تقرير التقييم المتبادل، في عملية تحديد واختيار المسائل ذات الأولوية والمسائل الرئيسية الموضوعية.

103. وسيتم تعميم القائمة النهائية للأولويات والمسائل الرئيسية على الوفود قبل أسبوعين على الأقل من انعقاد الاجتماع العام. بعد المناقشات في فريق العمل ذات الصلة، يتم إرسال مستند المسائل الرئيسية التي تمت مراجعتها وأي تعديلات مقترحة على تقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي إلى الاجتماع العام لمناقشتها⁴⁵. وإلى الحد المسموح به، ينبغي توزيع مستند المسائل الرئيسية "KID" الذي تمت مراجعته قبل 24 ساعة على الأقل من الاجتماع العام لمنح الأعضاء وقتًا كافيًا للتحضير للمناقشة. سيتم عرض المسائل التي يتم حلها في فريق العمل ذو الصلة على الاجتماع العام كبنود للاطلاع. يمكن إجراء التعديلات المقترحة على الملخص التنفيذي أو خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو تقرير التقييم المتبادل بعد الاجتماع العام.

مناقشة الاجتماع العام

104. ستستند مناقشة كل تقرير تقييم متبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي في الاجتماع العام، إلى قائمة المسائل الرئيسية وستركز على المسائل رفيعة المستوى والموضوعية، التي تتعلق بشكل أساسي بالفعالية وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها. حيثما كان ذلك مناسباً، سيتم أيضاً مناقشة المسائل الفنية الهامة. ينبغي دائماً تخصيص وقت كافٍ لمناقشة خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها. ومن المرجح أن تستغرق المناقشة، في المتوسط، ثلاث إلى أربع ساعات من وقت الاجتماع العام. وستكون إجراءات المناقشة كما يلي:

- 1) يعرض فريق التقييم بإيجاز وبعبارة رفيعة المستوى النتائج الرئيسية من التقرير. ستتاح للفريق الفرصة للتدخل أو التعليق على أي مسألة تتعلق بتقرير التقييم المتبادل أو خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو الملخص التنفيذي.
- 2) تقدم الدولة محل التقييم بياناً افتتاحياً قصيراً.
- 3) يناقش الاجتماع العام:
 - قائمة المسائل الرئيسية التي حددها فريق العمل ذو الصلة؛ و
 - خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها.
- 4) وإذا سمح الوقت، يمكن إثارة مسائل أخرى من الحضور ومناقشتها في الاجتماع العام.

105. في ظروف استثنائية للغاية، قد تثار مخاوف أساسية بشأن جودة مسودة تقرير التقييم المتبادل أو خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو التطبيق الخاطئ للمعايير الدولية أو منهجية العمل المالي التي لا يمكن تناولها أثناء مناقشات فريق العمل أو الاجتماع العام⁴⁶. يتم تشجيع جهة التقييم على اتخاذ جميع الخطوات الممكنة، بما في ذلك عندما يتعلق الأمر بتقرير المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، من خلال المشاركة مع سكرتارية مجموعة العمل المالي⁴⁷ لحل أي من هذه المخاوف أو المشكلات الناشئة عن التطبيق الخاطئ لمعايير أو منهجية مجموعة العمل المالي. وفي حالة عدم إمكانية حل المخاوف أو المسائل، على الرغم من الجهود المبذولة، ينبغي على جهة التقييم، بالتشاور مع الرؤساء المشاركين لمجموعة العمل ذات الصلة والرئيس، أن تنظر في تأجيل المناقشة أو مزيد من المناقشة لمسودة تقرير التقييم المتبادل أو خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها حتى يمكن معالجة المخاوف أو المسائل. وينبغي أن يكون أي تأجيل من هذا القبيل استثنائياً للغاية، وأن يتم تحديده بما يتماشى مع عمليات الحوكمة الداخلية لمجموعة العمل المالي/المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، وينبغي ألا تتجاوز دورة واحدة من الاجتماع العام.

44 ومن المتوقع أن يقوم ممثل سكرتارية مجموعة العمل المالي في الاجتماع العام بتقديم المساعدة والمشورة بشأن جميع المسائل المتعلقة بتفسير معايير مجموعة العمل المالي وجوانب الجودة والاتساق في مسودة تقرير التقييم المتبادل بما يتماشى مع قرارات الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي السابقة. ستوفر المناقشات في الاجتماع العام فرصة للأعضاء والمراقبين لإثارة ومناقشة المخاوف بشأن جودة واتساق تقرير التقييم المتبادل.

45 سوف يتشاور الرؤساء المشاركون لفريق العمل ذي الصلة مع الدولة محل التقييم وفريق التقييم عند اقتراح تغييرات على نص تقرير التقييم المتبادل أو خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو الملخص التنفيذي في مستند المسائل الرئيسية الذي تمت مراجعته للمناقشة في الاجتماع العام.

46 ينبغي أن تكون أي مخاوف أو مسائل من هذا القبيل متسقة مع الحد الموضوعي المطلوب لتفعيل عملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام. انظر الجزء الثامن. لا ينبغي أن يستند تأجيل المناقشة في الاجتماع العام أو اعتماد تقرير التقييم المتبادل إلى أي خلاف بين فريق التقييم والدولة محل التقييم فيما يتعلق باستنتاجات فريق التقييم أو تقديم فرصة للدولة محل التقييم للقيام من جانب واحد بتأخير اعتماد ونشر تقرير التقييم المتبادل.

47 في حالة إذا كان التقرير خاص بمجموعة العمل المالي، ينبغي أن تشمل هذه المشاركة سكرتارية مجموعة العمل المالي والرؤساء المشاركين لفريق التقييم والالتزام.

اعتماد تقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي

106. في نهاية مناقشة الاجتماع العام، سيتم عرض تقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي لتقديمها إلى الاجتماع العام لاعتمادها. قد يوجه الاجتماع العام بإجراء تعديلات على تقرير التقييم المتبادل المقترح أو خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو الملخص التنفيذي إذا وافق الاجتماع العام على ذلك. وبعد اعتماد التقرير، ستوضح السكرتارية مستوى المتابعة الذي ينبغي أن تصل إليه الدولة محل التقييم بناءً على التقييمات النهائية وتاريخ الاجتماع العام الذي ستقوم فيه الدولة بتقديم تقرير المتابعة عن التقدم المحرز في معالجة الإجراءات الرئيسية الموصى بها (الاجتماع العام ذات الصلة) (انظر الجزء السابع – عمليات المتابعة وفريق مراجعة التعاون الدولي). بناءً على قرار الاجتماع العام بشأن المتابعة، سيتم تحديث خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها ليعكس تاريخ التقرير المتوقع.

107. إذا لم يوافق الاجتماع العام على النص المقترح، أو لم يعتمد تقرير التقييم المتبادل والإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي، فبالتالي ينبغي على المقيمين والدولة محل التقييم والسكرتارية إعداد تعديلات لمواجهة المسائل التي أثارها الاجتماع العام. عندما تكون هناك حاجة إلى تعديلات جوهرية، إما لأنه يلزم إضافة معلومات إضافية، أو أن التقرير ينبغي أن يتم تعديله بشكل جوهري، يمكن للاجتماع العام أن يقرر ما يلي:

- اعتماد التقرير بشرط تعديله، والموافقة على التقرير المعدل من خلال عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام؛ أو
- عندما تكون التعديلات المطلوبة هامة، وتم تأجيل اعتماد التقرير، والموافقة على إجراء مزيد من المناقشة حول التقرير المعدل في الاجتماع العام التالي.

108. التقرير النهائي هو تقرير صادر عن مجموعة العمل المالي / المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، وليس مجرد تقرير من المقيمين. وعلى هذا النحو، يحتفظ الاجتماع العام بالقرار النهائي بشأن صياغة أي تقرير، بما يتوافق مع متطلبات معايير مجموعة العمل المالي ومنهجية مجموعة العمل المالي. وسوف يراعى الاجتماع العام باهتمام آراء المقيمين والدولة عند اتخاذ قرار بشأن الصياغة، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة ضمان الاتساق بين التقارير.

109. يكون فريق التقييم مسؤولاً عن التأكد من أن جميع التعديلات التي وافق عليها الاجتماع العام تم إدخالها على التقرير. وسيتم الحرص على التأكد من عدم تضمين أي معلومات سرية في أي تقرير منشور. سوف تقوم السكرتارية بفحص التقرير المعتمد، و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي لخلوها من الأخطاء المطبعية أو الأخطاء غير الجوهرية المشابهة وسيتم تعميم نسخة منقحة منها ومن الأفضل تقديم التقرير إلى الدولة في غضون أسبوع واحد من انعقاد الاجتماع العام. خلال أسبوعين من استلامه من السكرتارية، يجب على الدولة التأكيد على دقة التقرير والإبلاغ عن أي أخطاء مطبعية أو ما شابه ذلك. سيتم بعد ذلك إعداد التقرير و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي رهنأ بمراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام (انظر الجزء الثامن).

110. عندما يكون لدى المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، مجلس وزراء أو هيئة ماثلة، ينبغي اعتماد التقرير في الاجتماع العام وينبغي ألا يكون هناك تأخير في النشر بسبب الحاجة إلى الحصول على الموافقة أو اقرار الوزراء فيما يتعلق بالتقرير.

خرائط طرق الإجراءات الرئيسية الموصى بها

إشعار للوزير

111. عند نشر تقرير التقييم المتبادل (عقب مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام)، سيقوم الرئيس بتقديم نسخة من خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها إلى الوزير المختص بالدولة التي تم تقييمها وتقديم المشورة له فيما يتعلق بتوقعات مجموعة العمل المالي / المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي للمتابعة من قبل الدولة التي تم تقييمها. بالنسبة للدول في عمليات المتابعة العادية والمعززة، يقوم السكرتير التنفيذي لمجموعة العمل المالي أو ما يعادله في المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي بتقديم نسخة من هذه الرسالة، أو رسالة إعلامية ماثلة، إلى رئيس وفد الدولة التي تم تقييمها سنويًا أثناء وجود الدولة التي تم تقييمها في عملية المتابعة.

التسليم لفريق مراجعة التعاون الدولي

112. عندما تستوفي الدولة التي تم تقييمها معايير خضوعها لفريق مراجعة التعاون الدولي بناءً على نتائج تقرير التقييم المتبادل الخاص بها والقرار الأولي من قبل سكرتارية مجموعة العمل المالي / المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي بأن الدولة انطبق عليها أيضاً معايير أولويات فريق مراجعة التعاون الدولي، ينبغي على فريق التقييم والدولة محل التقييم، وبدعم من جهة التقييم عقد اجتماع قصير مع ممثلي المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي المسؤولة عن المنطقة الجغرافية للدولة. كلما كان ذلك ممكناً، ينبغي أن يعقد هذا الاجتماع على هامش الاجتماع العام التي يتم فيها اعتماد تقرير التقييم المتبادل مع تسهيل المشاركة الافتراضية من رئيسي المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي والأعضاء المهتمين من المجموعة المشتركة وسكرتارية مجموعة العمل المالي الذين يدعمون المجموعة المشتركة. في حال كان عقد هذا الاجتماع غير ممكناً فينبغي عقد اجتماع تسليم المهام افتراضياً في أسرع وقت ممكن وبما لا يجاوز شهرين بعد اعتماد تقرير التقييم المتبادل، ويكون هذا الاجتماع للعلم والإحاطة فقط للتأكد من فهم مشترك لخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها.

v. التقييمات المتبادلة المشتركة مع المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي

113. تماشيًا مع إجراءات مجموعة العمل المالي، سيقوم أعضاء مجموعة العمل المالي الذين هم أيضاً أعضاء في المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي الخضوع لتقييم مشترك من قبل هذه المجموعات. بشكل عام، ستكون مجموعة العمل المالي هي المنظم الرئيسي، وستوفر ثلاثة مقيمين، في حين يمكن توفير مقيم أو اثنين من قبل المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي. ستشارك سكرتارية كل من مجموعة العمل المالي والمجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي. ينبغي توفير المراجعين من قبل مجموعة العمل المالي والمجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي وجهة تقييم أخرى. ولضمان إيلاء الاهتمام الكافي للاتساق، قد يستخدم التقييم المشترك مراجعين إضافيين للتقييم المتبادل بخلاف الثلاثة المنصوص عليهم في الفقرة 46. وينبغي أن تتم المناقشة الأولى لتقرير التقييم المتبادل في مجموعة العمل المالي، وبالنظر إلى التدابير الإضافية المعتمدة للتقييمات المشتركة، فإن الافتراض هو أن وجهة نظر مجموعة العمل المالي ستكون قاطعة.

114. العمليات (بما في ذلك اتباع إجراءات مجموعة العمل المالي لإعداد مسودة تقرير التقييم المتبادل، وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها، والملخص التنفيذي، والمراقبة في عملية المتابعة) للتقييمات المشتركة هي ذاتها بالنسبة لتقييمات مجموعة العمل المالي الأخرى. لدى المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي وأعضاؤها فرص المشاركة مباشرة من خلال كونهم جزءاً من فريق التقييم وتقديم التعليقات والمدخلات على مسودة تقرير التقييم المتبادل وخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والملخص التنفيذي وتقارير المتابعة مثل الوفود الأخرى. ينبغي على المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي السماح بالمشاركة المتبادلة في مناقشات التقييم المتبادل لأعضاء مجموعة العمل المالي. تنطبق على التقييمات المشتركة مزيد من التدابير على النحو المبين في إجراءات مجموعة العمل المالي.

vi. تقييمات صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي

115. ولأغراض التقييمات المتبادلة للمجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، وبموافقة الدولة محل التقييم، فإن كل اجتماع عام للمجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، له السلطة التقديرية في تقرير إمكانية إجراء عمليات تقييم متبادل من قبل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي. وينبغي أن يتم الاتفاق على مثل هذه التقييمات وتثبيتها على نفس الأساس المتبع مع التقييمات الأخرى في الجدول (انظر الفقرات 9-12). ينبغي أن تشارك كل مجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي في مرحلة مبكرة في عملية تحديد أي من دولهم سيتم تقييمها من قبل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، وسوف يتخذ الاجتماع العام لكل من هذه المجموعات قراراً بشأن أي من هذه الطلبات.

116. عندما يقوم صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي بإجراء تقييم لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح لأحد أعضاء المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، ينبغي عليهم استخدام إجراءات وجدول زمني مماثل لتلك المتبع في المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، بما يشمل أي إجراءات لدى المجموعة الإقليمية إضافية لما تتطلبه الإجراءات الموحدة. يتعين على صندوق النقد الدولي والبنك الدولي الحفاظ على حوار منظم مع

سكرتارية المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي طوال فترة عملية التقييم. وفي جميع الأحوال، يتعين على الاجتماع العام للمجموعة الإقليمية ذي الصلة أن يوافق على تقييم عضو من قبل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي وقبوله كتقييم متبادل.


VII. عمليات المتابعة وفريق مراجعة التعاون الدولي

نظرة عامة

117. ينبغي أن يكون لدى مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي إجراءات متابعة شفافة وواضحة وقائمة على قواعد، يلتزم بها جميع الأعضاء ويطبّقونها بصراحة واندساق. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن تمكن الإجراءات مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي من تتبع التقدم الذي تحرزه الدول في معالجة مخاطر وأوجه القصور المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح، والتركيز على الدول التي لا تحرز تقدماً كافياً في معالجة المخاطر وأوجه القصور لديها، وممارسة الضغط على هذه الدول لتحسين أدائها.

118. بعد مناقشة تقرير التقييم المتبادل واعتماده، يمكن وضع الدولة إما تحت المتابعة العادية، أو المتابعة المعززة، أو إحالتها إلى فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي. المتابعة العادية هي آلية المراقبة التلقائية لجميع الدول. ويتم وضع الأعضاء في المتابعة المعززة عندما تحتاج نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح لديها إلى تحسينات أساسية (من أجل الالتزام الفني أو الفعالية) وتنطوي على عملية متابعة أكثر كثافة. ويعد فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي بمثابة آلية لتعزيز التزام الدول عبر الشبكة العالمية عندما يحتاج النظام إلى تحسينات جوهرية ويتضمن المزيد من المراقبة المباشرة من قبل مجموعة العمل المالي، ويقدم الشكل التالي نظرة عامة أساسية على عمليات المتابعة وفريق مراجعة التعاون الدولي.

الشكل 1. عمليات المتابعة وفريق مراجعة التعاون الدولي



التوقعات العامة

119. من الناحية المثالية، خلال فترة الثلاث سنوات منذ اعتماد تقرير التقييم المتبادل،⁴⁸ ينبغي أن يكون لدى الدول:
- معالجة كاملة أو إلى حد كبير لجميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها الخاصة بهم؛
 - تحسين التزامهم الفني لجميع التوصيات التي تم تقييمها بدرجة "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئياً" إلى الحد الذي يكون فيه إعادة التقييم إلى درجة "ملتزمة إلى حد كبير" أو درجة "ملتزمة" مبرراً؛ و
 - إجراء التغييرات اللازمة للالتزام بأي من معايير مجموعة العمل المالي المعدلة منذ تاريخ استحقاق تقديم الالتزام الفني للدولة.
120. ينبغي على جميع دول المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي التي تم تقييمها والتي لا تخضع لمراقبة نشطة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي (بما في ذلك دول المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي في مجموعة فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي) تقديم تقارير إلى المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي التي تتمتع بعضوية فيها بعد حوالي 3 سنوات من اعتماد تقرير التقييم المتبادل الخاص بالدولة. سيتم تضمين التاريخ التقريبي للاجتماع العام الذي سيتم فيه تقديم تقرير المتابعة (الاجتماع العام ذو الصلة) كجزء من خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها⁴⁹، ويهدف تقرير المتابعة هذا إلى أن يكون تقريراً مستهدفاً ولكن أكثر شمولاً عن المدى الذي عالجت فيه الدولة الإجراءات الرئيسية الموصى بها وفقاً لخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها الخاصة بها وأي إجراءات تم اتخاذها قد تبرر إعادة تقييم درجات الالتزام الفني. وعلى الدول الخاضعة لفريق مراجعة التعاون الدولي والتي تستوفي حد الأولوية ستقدم تقاريرها إلى فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي على النحو المبين في إجراءات مجموعة العمل المالي.
121. ينبغي على جميع الدول أن تسعى إلى إعادة تقييم الالتزام الفني بالتوصيات التي تم تقييمها على أنها "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئياً"⁵⁰ كجزء من عملية المتابعة⁵¹. ولن يتم النظر في طلبات إعادة تقييم الالتزام الفني عندما يقرر الخبير (الخبراء) أن الإطار القانوني أو الإطار المؤسسي أو التشغيلي لم يتغير منذ تقرير التقييم المتبادل للدولة (أو تقرير المتابعة السابق، إن وجد) ولم تكن هناك تغييرات على معايير مجموعة العمل المالي.
122. إذا تمت مراجعة أي من معايير مجموعة العمل المالي منذ التاريخ الذي كان من المقرر فيه تقديم الالتزام الفني للتقييم المتبادل في الدولة، فسيتم تقييم الدولة للتأكد من التزامها بجميع المعايير المنقحة في الوقت الذي يتم فيه النظر في تقرير المتابعة الخاص بها على النحو المبين في الفقرة 7. ويشمل ذلك الحالات التي تم فيها تقييم التوصية المنقحة مسبقاً على أنها "ملتزمة إلى حد كبير" أو "ملتزمة".
123. أي إجراء موصى به ليس ضمن الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو مسائل الالتزام الفني المتبقية بعد تقرير المتابعة أو الخروج من عملية فريق مراجعة التعاون الدولي سيتم تقييمه كجزء من التقييم المتبادل التالي للدولة، ما لم يوجه الاجتماع العام للدولة إلى تقديم تقرير عاجل.

متطلبات تقديم التقارير

124. بالنسبة لتقارير المتابعة العادية والمعززة، ستقدم الدولة تحديداً إلى السكرتارية المعنية لتحديد التغييرات التي تم إجراؤها على الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح منذ اعتماد تقرير التقييم المتبادل الخاص بها وتحديد الإجراءات التي اتخذتها أو يتم اتخاذها لمعالجة خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها⁵²، قد تتضمن المعلومات ذات الصلة بالإجراء الرئيسي الموصى به المعلومات المحددة في مستند

48 تماشياً مع إجراءات مجموعة العمل المالي، قد تكون المواعيد النهائية للتعامل مع الإجراءات الرئيسية الموصى بها المحددة أقل من 3 سنوات بالنسبة للدول المشاركة في عملية فريق مراجعة التعاون الدولي، على أساس مخاطر معينة تم تحديدها في عملية التقييم.

49 يجوز للاجتماعات العامة للمجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أن تحتفظ بالسلطة التقديرية لتغيير التاريخ المحدد لتقديم التقرير.

50 قد تتضمن طلبات إعادة تقييم درجات الالتزام الفني توصيات غير مدرجة في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها التي تم تقييمها بدرجة ملتزمة جزئياً أو غير ملتزمة حيث تغير الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح.

51 ينبغي على الدول الخاضعة لفريق مراجعة التعاون الدولي تقديم طلبات إعادة تقييم درجات الالتزام الفني الخاصة بها إلى جهة التقييم الخاصة بها بما يتسق مع الفقرة 118 وإجراءات تلك الجهة.

52 تم توضيح الجداول الزمنية لإعداد تقارير المتابعة في الملحق 2.

"منهجية مجموعة العمل المالي" ضمن بنود أمثلة المعلومات التي يمكن أن تدعم الاستنتاجات حول المسائل الجوهرية لكل نتيجة مباشرة وينبغي أن تظهر تقدمًا كافيًا مقابل الإجراء الرئيسي الموصى به ذي الصلة بحيث تتم معالجة الإجراء الرئيسي الموصى به بشكل كامل أو معالجته إلى حد كبير.

125. قد تتعلق بعض الإجراءات الرئيسية الموصى بها بأوجه قصور في الالتزام الفني، وستقدم الدولة أيضًا مواد حول التقدم المحرز لتحسين الالتزام بأي توصية تم تقييمها بدرجة "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئيًا" تطلب إعادة تقييم درجتها⁵³ ومع أي معايير منقحة لمجموعة العمل المالي على النحو المبين في الفقرة 7. ينبغي تقديم تحديثات الالتزام الفني بتنسيق مماثل لاستبيان الالتزام الفني للتقييم المتبادل (انظر الملحق 3).

126. بالنسبة لأي تقرير متابعة أو تقرير فريق مراجعة التعاون الدولي، ستؤخذ في الاعتبار فقط القوانين واللوائح ذات الصلة أو غيرها من تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح التي تكون سارية المفعول بحلول الموعد النهائي لتقديم معلومات من أجل تقرير المتابعة أو المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي⁵⁴ التابع وذلك عند تحديد مدى معالجة الإجراء الرئيسي الموصى به أو تبرير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني.⁵⁵

127. لضمان التحليل الدقيق والشامل، ينبغي لخبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي، بما في ذلك المراجعين الرئيسيين، النظر في جميع معايير التوصيات قيد المراجعة وفحص الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي ذي الصلة في مجمله، حتى عندما تكون بعض العناصر من الإطار ظلت دون تغيير من تقرير التقييم المتبادل للدولة. قد يسلط خبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي الضوء على نقاط القوة أو الضعف ذات الصلة التي لم تتم الإشارة إليها مسبقًا في تقرير التقييم المتبادل الخاص بالدولة. إذا توصل خبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي إلى استنتاج مختلف عن تقرير التقييم المتبادل السابق (في الحالات التي لم تتغير فيها المعايير أو إطار العمل)، فينبغي عليهم شرح أسباب استنتاجهم.

الالتزام المتناقض

128. إذا علمت الوفود أو السكرتارية، في أي وقت، أن دولة ما قد انخفض لديها بشكل كبير التزامها الفني إلى مستوى يعتبره الاجتماع العام معادلاً درجة "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئيًا" في أي توصية أو أكثر من التوصيات أرقام 3 و5 و6، 10 و11 و20، قد يطلب الاجتماع العام تقرير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني للتوصية. إذا نعى إلى علم الاجتماع العام أن دولة ما قد انخفض لديها بشكل كبير التزامها بأي معايير أخرى لمجموعة العمل المالي، فقد يطلب الاجتماع العام من الدولة معالجة أي أوجه قصور جديدة كجزء من عملية المتابعة.

129. إذا علمت الوفود أو السكرتارية، في أي وقت، أن دولة ما قد انخفض لديها بشكل كبير مستوى فعاليتها أي نتيجة مباشرة أو أكثر منذ تقرير التقييم المتبادل الخاص بها، فقد يطلب الاجتماع العام من الدولة تقديم تقرير عام عن النتيجة المباشرة ذات الصلة. لتحديد ما إذا كانت هناك حاجة إلى تحليل أكثر شمولاً للنتيجة المباشرة من قبل خبراء متابعة.

53 بالنسبة للدول الخاضعة للمراجعة النشطة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي، ينبغي تقديم طلبات إعادة تقييم درجات الالتزام الفني إلى جهة التقييم ذات الصلة بما يتسق مع إجراءات تلك الجهة بمجرد خروجها من فريق مراجعة التعاون الدولي، أو بعد ثلاث سنوات من اعتماد تقرير التقييم المتبادل، أيهما يأتي أولاً.

54 راجع إجراءات مجموعة العمل المالي لمعرفة المواعيد النهائية المتعلقة بتقارير المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي.

55 لا يجوز تخفيف هذه القاعدة إلا في الحالة الاستثنائية التي لا يكون فيها التشريع ساري المفعول في الموعد النهائي لتقديم المعلومات للمتابعة، ولكن النص لن يتغير وسيكون ساري المفعول بحلول وقت اعتماد التقرير. بمعنى آخر، تم سن التشريع، لكنه ينتظر انتهاء فترة التنفيذ أو الفترة الانتقالية قبل أن يصبح نافذاً. وفي جميع الأحوال الأخرى ينبغي اتباع التوقيتات النهائية المحددة في الإجراءات بصرامة لضمان أن يكون لدى الخبراء الوقت الكافي للقيام بالتحليل.

130. في الحالات التي ينظر فيها الاجتماع العام ما إذا كان مستوى الالتزام الفني أو الفعالية في دولة ما قد انخفض بشكل كبير⁵⁶ ستقوم السكرتارية بالاتصال بالدولة التي تم تقييمها للتعليق عليه وإعداد ورقة قرار لينظر فيها الاجتماع العام. وستتاح للدولة التي تم تقييمها الفرصة لشرح موقفها أمام الاجتماع العام شفويًا أو كتابيًا.

مقياس تقييم الإجراءات الرئيسية الموصى بها

131. لضمان اتخاذ قرارات واضحة ومتسقة، ينبغي على كل من الدولة الخاضعة للمتابعة العادية وخبراء المتابعة وأعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي التوصل إلى استنتاج حول مدى معالجة الدولة (أو عدم معالجتها) لكل إجراء رئيسي موصى به، هناك أربعة تقييمات محتملة لكل إجراء رئيسي موصى به بناءً على مدى معالجة ذلك الإجراء: تمت معالجته بالكامل، وتمت معالجته إلى حد كبير، وتمت معالجته جزئيًا، ولم تتم معالجته. وينبغي تحديد هذه التقييمات على أساس ما يلي:

تقييمات الإجراءات الرئيسية الموصى بها		
عولجت بالكامل	FA	لقد قامت الدولة بمعالجة تصنيفات الإجراءات الرئيسية الموصى بها بشكل كامل.
عولجت إلى حد كبير	LA	لقد قامت الدولة بمعالجة تصنيفات الإجراءات الرئيسية الموصى بها إلى حد كبير، ولكن هناك حاجة إلى تحسينات طفيفة.
عولجت جزئيًا	PA	لقد قامت الدولة بمعالجة تصنيفات الإجراءات الرئيسية الموصى بها إلى حد ما، ولكن هناك حاجة إلى تحسينات معتدلة.
لم تتم معالجتها	NA	لم تتخذ الدولة أي إجراء أو خطوات أو لم تتخذ سوى خطوات ضئيلة لمعالجة تصنيفات الإجراءات الرئيسية الموصى بها هناك حاجة إلى تحسينات كبيرة.

132. في الحالات التي تكون فيها دولة ما خاضعة لمراجعة نشطة من فريق مراجعة التعاون الدولي ويتعلق تقييم الإجراء الرئيسي الموصى به بالالتزام الفني،⁵⁷ ينبغي تقييم التقدم المحرز مقابل الإجراء الرئيسي الموصى به باستخدام مقياس تقييم الإجراءات الرئيسية الموصى بها حتى تطلب الدولة إعادة تقييم درجات الالتزام الفني من جهة التقييم الخاصة بها.

آليات المراقبة في عملية المتابعة

المتابعة العادية

133. توفر المتابعة العادية عملية بسيطة لرصد تلك الدول التي تعكس تقارير التقييم المتبادل لها مستويات من أساسي إلى مرتفع من الفعالية والالتزام الفني. ستقدم الدول التي تخضع للمتابعة العادية تقرير المتابعة الخاص بها كتقييم ذاتي، بما في ذلك تطبيق مقياس تقييم الإجراءات الرئيسية الموصى بها الموضح أعلاه. لن يتم تحليل مراجعة التقدم المحرز في تقييم الإجراءات الرئيسية الموصى بها فيما يتعلق بالفعالية، ولكن سيتم تعميمه على الوفود للإحاطة فقط.

134. الالتزام بمعايير مجموعة العمل المالي التي تغيرت منذ تاريخ استحقاق تقديم الالتزام الفني الخاص بالدولة، وأي توصية تطلب لها الدولة إعادة تقييم درجات الالتزام الفني سيتم تحليلهما لإعادة التقييم من قبل خبراء المتابعة. عندما تطلب دولة خاضعة للمتابعة العادية إعادة تقييم درجات الالتزام الفني، ينبغي عليها أن تشر إلى التوصيات التي ينبغي النظر في إعادة تقييمها قبل سبعة أشهر على الأقل من انعقاد الاجتماع العام ذو الصلة⁵⁸ وينبغي على الدولة تقديم تحديث الالتزام الفني إلى السكرتارية بعد شهر واحد من طلب إعادة التقييم (أي قبل ستة أشهر على الأقل) من الاجتماع العام ذي الصلة.

56 يمكن أن تشمل الأمثلة التوضيحية الاحكام القضائية التي تقلل من صلاحيات أو مسؤوليات سلطات إنفاذ القانون أو وحدة الاستخبارات المالية أو غيرها من السلطات المختصة أو التي تجعل عناصر الإطار القانوني لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح غير قابلة للتنفيذ؛ إلغاء أو استبدال عناصر هامة في الإطار القانوني لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح.

57 راجع الفقرة "88" والحاشية السفلية ذات الصلة فيما يتعلق بالإجراءات الرئيسية الموصى بها بشأن الالتزام الفني.

58 لأغراض هذا الفصل، يُشار إلى الاجتماع العام الذي من المقرر أن يُنظر فيها في تقرير الدولة باسم "الاجتماع العام ذو الصلة".

135. ينبغي تقديم تقرير التقييم الذاتي لخارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها قبل شهرين على الأقل من انعقاد الاجتماع العام ذو الصلة، والذي يوضح التقدم المحرز بناءً على الإجراءات الرئيسية الموصى بها التي لا تتضمن إعادة تقييم درجات الالتزام الفني. ستعد السكرتارية مذكرة تمهيدية تلخص بإيجاز الإجراءات الرئيسية الموصى بها التي أقرت الدولة بأنها عولجت كلياً أو إلى حد كبير وتلك التي أقرت الدولة أنها عولجت جزئياً أو لم يتم معالجتها، وتقدم السكرتارية توصية بشأن الخطوة التالية في عملية المتابعة، إن وجدت.

136. سيتم تقديم المذكرة التمهيدية وأي تقرير عن إعادة تقييم درجات الالتزام الفني إلى الدولة لإبداء تعليقاتها عليه قبل الإرسال إلى الوفود. سيتم اعتبار مذكرة الغلاف وتقرير متابعة التقييم الذاتي للدولة كبنود معلومات (إحاطة) من قبل الاجتماع العام، ما لم تتم معالجة جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها بشكل كامل أو إلى حد كبير. في حال لم تعالج الدولة جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها بشكل كامل أو إلى حد كبير، فستتم مناقشة تقرير المتابعة في فريق العمل ذي الصلة والاجتماع العام على النحو المبين في الفقرتين 154-155. وسيتم النظر في أي تقرير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني على النحو المبين أدناه في القسم المعنون تحليل تقدم الإجراءات الرئيسية الموصى بها وإعادة تقييم درجات الالتزام الفني.

137. بعد النظر في تقرير المتابعة العادية حيث تشير فيه الدولة إلى أن جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها لم تتم معالجتها بالكامل أو إلى حد كبير، قد يوجه الاجتماع العام بأن تقدم الدولة تقريراً محدثاً للتحليل على النحو المبين في المتابعة المعززة. وباستخدام منهج قائم على المخاطر، قد يقرر الاجتماع العام أيضاً تطبيق تدابير معززة إذا استمرت أوجه القصور الاستراتيجية.

المتابعة المعززة

138. بعد مناقشة تقرير التقييم المتبادل، سيضع الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي أو المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي الدولة في حالة متابعة معززة إذا انطبق أي مما يلي:

- أ. حصول الدولة على درجة التزام "ملتزمة جزئياً" في خمس (5) توصيات أو أكثر من التوصيات الخاصة بالالتزام الفني، أو
- ب. حصول الدولة على درجة التزام "غير ملتزمة" في توصية أو أكثر من التوصيات الخاصة بالالتزام الفني، أو
- ج. حصول الدولة على درجة التزام "ملتزمة جزئياً" في توصية أو أكثر من التوصيات أرقام 3، و5، و6، و10، و11، و20، أو
- د. حصول الدولة على درجة "مستوي متوسط من الفعالية" في ستة (6) نتائج مباشرة أو أكثر من النتائج المباشرة (11) لتقييم الفعالية، أو
- هـ. حصول الدولة على درجة "مستوي متدني من الفعالية" في نتيجة مباشرة أو أكثر من النتائج المباشرة (11) لتقييم الفعالية.

139. كما تم ذكره أعلاه، ينبغي على الدول الخاضعة لمراجعة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي ولكنها لا تستوفي حد الأولوية للفريق أن تتبع عملية المتابعة المعززة لجهة التقييم التي تتمتع بعضويتها.

140. بالنسبة للدول التي تخضع للمتابعة المعززة، سيتم تحليل التقدم المحرز في جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها من قبل خبراء المتابعة بناءً على المعلومات المقدمة من الدولة، بما يتوافق مع مبدأ مراجعة النظراء لعملية التقييم المتبادل. الالتزام بمعايير مجموعة العمل المالي التي تغيرت منذ تاريخ استحقاق تقديم الالتزام الفني الخاص بالدولة، وأي توصية يتم طلب إعادة تقييم درجات الالتزام الفني لها سيتم تحليلها لإعادة التقييم كجزء من هذه العملية.

141. عندما تطلب دولة خاضعة للمتابعة المعززة إعادة تقييم درجات الالتزام الفني، ينبغي عليها أن تشر قبل تسعة أشهر على الأقل من انعقاد الاجتماع العام ذي الصلة إلى التوصيات التي ينبغي النظر في إعادة تقييمها. وينبغي على الدولة أن تقدم تحديثها حول الخطوات المتخذة لمعالجة نتائج الإجراءات الرئيسية الموصى بها، بما في ذلك الفعالية والالتزام الفني، إلى السكرتارية بعد شهر واحد (قبل ثمانية أشهر على الأقل من الاجتماع العام ذي الصلة). سيتم تحليل تقرير الدولة لمعرفة مدى التقدم المحرز مقابل الإجراءات الرئيسية الموصى بها ولأي إعادة تقييم للالتزام الفني من قبل مجموعة من خبراء المتابعة، بما يتوافق مع مبدأ مراجعة النظراء لعملية التقييم المتبادل.

142. سيقوم خبراء المتابعة بإعداد تقرير متابعة يتضمن تحليلاً للتدابير المتخذة لمعالجة الإجراءات الرئيسية الموصى بها وتحسين الالتزام الفني والاستنتاجات المتعلقة بمدى معالجة هذه التدابير للإجراءات الرئيسية الموصى بها وما إذا كان هناك ما يبرر إعادة تقييم درجات الالتزام الفني. وسيتم تقديم التحليل والاستنتاجات إلى الدولة لإبداء تعليقاتها قبل إرسالها إلى الوفود.
143. بعد مناقشة تقرير المتابعة المعززة الذي لم يتم فيه معالجة جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها بشكل كامل أو إلى حد كبير، ينبغي على الاجتماع العام أن يطبق التدابير المعززة، على النحو المبين في الفقرة 158.

فريق مراجعة التعاون الدولي

144. بعد مناقشة تقرير التقييم المتبادل، تتم إحالة الدولة للمراقبة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي إذا انطبقت عليها أيًا من المعايير التالية:
- أ. حصول الدولة على درجة التزام "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئياً" في خمسة عشر (15) توصية أو أكثر من التوصيات الخاصة بالالتزام الفني؛ أو
 - ب. حصول الدولة على درجة التزام "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئياً" في ثلاث (3) توصيات أو أكثر من التوصيات أرقام 3، 5، 6، 10، 11، و20، أو
 - ج. حصول الدولة على درجة "مستوي متدني" أو "مستوي متوسط" من الفعالية في تسع (9) نتائج مباشرة أو أكثر من النتائج المباشرة الـ 11 لتقييم الفعالية علي أن تتضمن علي الأقل درجة "مستوي متدني" في نتيجتين مباشرتين؛ أو
 - د. حصول الدولة على درجة "مستوي متدني" من الفعالية في ستة (6) نتائج مباشرة أو أكثر من النتائج المباشرة الـ 11 لتقييم الفعالية.
145. يجوز لأي وفد من مجموعة العمل المالي أو مجموعة إقليمية على غرارها ترشيح دولة لمراجعة نشطة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي على النحو المبين في إجراءات مجموعة العمل المالي.
146. يتم نشر الإجراءات الخاصة بجميع مراحل عملية فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي في إجراءات مجموعة العمل المالي.
147. لتجنب ازدواجية الجهود وعدم الاتساق المحتمل، يتمتع فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي بسلطة حصرية تعلق على أي مسائل في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها⁵⁹ الخاصة بدولة ما، بما في ذلك أي مسائل تتعلق بالالتزام الفني مدرجة في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها، لأي دولة خاضعة لمراجعة نشطة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي. بمجرد خروج دولة ما من فريق مراجعة التعاون الدولي (سواء في نهاية تقرير فترة ما بعد المراقبة أو عن طريق استكمال خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها الخاصة بها)، ينبغي على تلك الدولة أن تطلب إعادة تقييم درجات الالتزام الفني بشأن أي مسائل خاصة بالالتزام الفني مدرجة في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها من جهة التقييم الخاصة بها.
148. في السنة الثالثة بعد اعتماد تقرير التقييم المتبادل الخاص بها، إذا ظلت دولة ما في مرحلة المراجعة النشطة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي، يجوز لهذه الدولة أن تطلب إعادة تقييم درجات الالتزام الفني من جهة التقييم الخاصة بها لأي توصية غير مدرجة في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها تم تقييمها بدرجة "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئياً" حال قيام الدولة بإجراء تغييرات في الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي منذ تقرير التقييم المتبادل والتوصيات التي تم بشأنها تغييرات في معايير مجموعة العمل المالي والتي لم يتم تقييم الدولة بشأنها من قبل. لطلب إعادة تقييم درجات الالتزام الفني لأي توصية "غير ملتزمة" أو "ملتزمة جزئياً" مضمنة في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها الخاصة بالدولة:
- أ. يجب أن يكون فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي قد قرر أن الإجراءات الرئيسية الموصى بها فيما يتعلق بهذا الخلل الفني قد تمت معالجته بالكامل أو إلى حد كبير؛ و

59 تتضمن الإشارات إلى خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها الإشارات إلى أي خارطة طريق منقحة للإجراءات الرئيسية الموصى بها.

ب. عند إعداد تحليل الالتزام الفني لإعادة تقييم درجات الالتزام الفني، ينبغي على المراجعين الخبراء، إلى أقصى حد ممكن، الاستفادة من العمل الذي قام به بالفعل فريق مراجعة التعاون الدولي على النحو المبين في التقارير المرحلية للفريق والتي اعتمدها الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي⁶⁰.

دورسكرتارية المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي في عملية فريق مراجعة التعاون الدولي

149. كما هو موضح في الفقرة 32، عندما تشارك سكرتارية مجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي مع المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي، ينبغي أن تساعد أعضاء المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي بشكل محايد في إنجاز تقارير ذات جودة والاتساق في تطبيق معايير مجموعة العمل المالي ومنهجية وإجراءات مجموعة العمل المالي، وينبغي أن يدعموا أعضاءهم بشكل محايد في فريق مراجعة التعاون الدولي⁶¹. قد يشمل الدعم المحايد الذي تقدمه سكرتاريات المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي لأعضائهم ما يلي:
- أ. تسهيل التواصل بين فريق التقييم والدولة التي تم تقييمها والمشاركة الافتراضية للرؤساء المشاركين والأعضاء المهتمين وسكرتارية مجموعة العمل المالي التي تدعم المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي ذات الصلة أثناء اجتماع تسليم المهام في فريق مراجعة التعاون الدولي⁶²؛
 - ب. التنسيق الوثيق مع سكرتارية مجموعة العمل المالي، ومساعدة الدول قيد المراجعة بالتدريب المتعلق بالدولة من خلال فريق مراجعة التعاون الدولي؛
 - ج. المساعدة، عندما يكون ذلك ممكنًا، في تحديد المساعدة الفنية والحصول عليها من الجهات المانحة ومقدمي الخدمات لمساعدة الدول قيد المراجعة على معالجة خرائط طرق الإجراءات الرئيسية الخاصة والموصى بها أو معالجتها إلى حد كبير؛
 - د. المساعدة في إثراء مناقشات المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي من خلال توفير معلومات سياقية عن المنطقة والمخاطر والأهمية النسبية للدول قيد المراجعة وغيرها من المعلومات ذات الصلة والموضوعية التي قد تجدها المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي مفيدة؛
 - هـ. توجيه الدول قيد المراجعة بشأن فهم نوع المعلومات والإحصاءات التي يمكن تقديمها لإثبات التقدم المحرز في خارطة طرق الإجراءات الرئيسية الخاصة والموصى بها⁶³.

150. بالنسبة للدول الخاضعة لفريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي، فإن سكرتارية المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي:
- أ. ينبغي عليها إجراء متابعة معززة بما يتماشى مع إجراءات جهة التقييم وتبسيط الضوء على أهمية معالجة خارطة طرق الإجراءات الرئيسية الموصى بها؛ و
 - ب. يجوز لها:
- أ. شرح العواقب المترتبة على نتائج تقارير التقييم المتبادل للدول، بما في ذلك إمكانية إحالة الدولة إلى المراجعة النشطة من قبل فريق مراجعة التعاون الدولي في حالة استيفائها لحد الأولوية أو موافقة الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي على أن المراجعة النشطة ضرورية بناءً على المخاطر والسياق؛
 - ب. تسهيل التواصل مع سكرتارية مجموعة العمل المالي للإجابة على أي استفسارات لدى الدولة قيد المراجعة بشأن عملية فريق مراجعة التعاون الدولي التابع لمجموعة العمل المالي.

تحليل تقدم الإجراءات الرئيسية الموصى بها وإعادة تقييم الالتزام الفني

151. كما هو مبين في الأقسام ذات الصلة أعلاه، يجب أن يخضع التقدم الذي تحرزه الدول في مجال المتابعة المعززة في مواجهة الإجراءات الرئيسية الموصى بها لتحليل الخبراء وأن يوافق عليه الاجتماع العام. وبالمثل، لا يجوز إعادة تقييم درجات الالتزام الفني إلا بموافقة الاجتماع العام، بما يتماشى مع مبادئ الحوكمة الخاصة بجهة التقييم. وبشكل عام، سيتم الحصول على موافقة الاجتماع العام على هذه التقارير من خلال عملية كتابية. في الحالات التي يخلص فيها خبراء المتابعة إلى

60 تقيم عملية فريق مراجعة التعاون الدولي التقدم الذي أحرزته الدولة في الإجراءات الرئيسية الموصى بها، وهي عملية مختلفة عن تقييم الإطار القانوني أو التنظيمي أو التشغيلي للدول بشكل مباشر مقابل المعايير المنصوص عليها في منهجية مجموعة العمل المالي. إذا توصل خبراء المتابعة إلى استنتاج مختلف عن تقرير فريق مراجعة التعاون الدولي (في الحالات التي لم تتغير فيها المعايير أو الإطار)، فينبغي عليهم شرح أسباب استنتاجهم.

61 تلعب سكرتارية مجموعة العمل المالي نفس الدور فيما يتعلق بأعضاء مجموعة العمل المالي (انظر إجراءات مجموعة العمل المالي).

62 انظر الفقرة 110.

63 يقع على عاتق الدولة الخاضعة لفريق مراجعة التعاون الدولي إثبات التقدم المحرز في خارطة طرق الإجراءات الرئيسية الموصى بها. ولا ينبغي أن تكون السكرتارية مسؤولة عن صياغة تقرير بشأن ما قدمته الدولة. كما أنه لا ينبغي على السكرتارية أن تمثل الدولة أو تدافع عنها خلال مداوات المجموعة المشتركة لفريق مراجعة التعاون الدولي.

أن دولة ما لم تعالج بشكل كامل أو إلى حد كبير جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها، ستتم مناقشة تقارير المتابعة في فريق العمل المعني والاجتماع العام على النحو المبين في الفقرتين 154-155. ستتم أيضًا مناقشة التقارير المتعلقة بطلبات إعادة تقييم درجات الالتزام الفني في مجموعة العمل ذات الصلة والاجتماع العام إذا لم يتم اعتمادها من خلال عملية كتابية.

الإبلاغ عن التحليل والموافقة عن طريق عملية كتابية

152. قبل عشرة أسابيع على الأقل من اجتماع فريق العمل/ الاجتماع العام ذي الصلة، ينبغي لخبراء المتابعة تقديم تقرير عن تحليلهم للتقدم المحرز بشأن الإجراءات الرئيسية الموصى بها و/أو الالتزام الفني إلى جميع الأعضاء والأعضاء المشاركين والمراقبين، الذين سيكون لديهم أسبوعين للتعليق على التقرير. إذا لم يتم تلقي أي تعليقات (بما في ذلك من الدولة التي تم تقييمها)، فسيتم تعميم التقرير للحصول على موافقة الاجتماع العام عن طريق عملية كتابية ثم الشروع في النشر.

153. وفي حالة تلقي تعليقات، سيتم تعميم تقرير منقح قبل سبعة أسابيع على الأقل من انعقاد اجتماع فريق العمل/ الاجتماع العام ذي الصلة. وسيكون أمام الوفود أسبوع واحد للتعليق على النص المنقح. ما لم يثير وفدان أو أكثر (لا يشمل ذلك الدولة التي تم تقييمها) مخاوف بشأن تحليل خبراء المتابعة لنتائج إجراء رئيسي موصى به أو توصية معينة في التقرير المنقح، سيتم تعميم التقرير للموافقة عليه من خلال عملية مكتوبة ثم الشروع في النشر.

اعتبارات فرق العمل في تقارير المتابعة المعززة أو تقارير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني

154. إذا أثار وفدان أو أكثر (لا يشمل ذلك الدولة التي تم تقييمها) مخاوف بشأن تحليل خبراء المتابعة لنتائج إجراء رئيسي موصى به أو توصية معينة في التقرير المنقح، فستتم مناقشة ذلك الإجراء أو التوصية والمسائل المثارة على مستوى فريق العمل قبل الاجتماع العام. وفي هذه الظروف، ينبغي على السكرتارية أن تضع قائمة قصيرة بالمسائل ذات الأولوية للمناقشة، وينبغي عليها أن تعمم هذه القائمة على جميع الأعضاء والمراقبين والأعضاء المشاركين قبل أسبوعين على الأقل من مناقشة فريق العمل ذي الصلة. ينبغي أن تكون المناقشة محدودة في الوقت والنطاق. على الرغم من أن تقارير المتابعة وتقارير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني ستتم مناقشتها أولاً على مستوى فريق العمل، إلا أن الاجتماع العام يظل الجهة الوحيدة لاتخاذ القرار. إذا وافق فريق العمل ذو الصلة على المسائل المطروحة للمناقشة، فسيتم تعميم التقرير للموافقة عليه من خلال عملية كتابية ومن ثم الشروع في النشر.

اعتبارات الاجتماع العام في تقارير المتابعة المعززة أو تقارير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني

155. عندما لا يتوصل فريق العمل المعني إلى اتفاق بشأن المسائل المطروحة للمناقشة، فإن أي مسائل لم يتم حلها سينظر فيها الاجتماع العام كبنود للمناقشة، وسيتم تعميم قائمة منقحة بالمسائل المطروحة للمناقشة في الاجتماع العام. ينبغي أن تستغرق مناقشات الاجتماع العام حول تقرير المتابعة المعززة أو تقرير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني، في المتوسط، ما لا يزيد عن ساعة واحدة من وقت الاجتماع العام. فيما يتعلق بتقرير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني، لن يناقش الاجتماع العام تصنيف المعيار الفردي إلا إذا كان سيؤثر على التقييم العام للتوصية. ويتطلب تغيير التقرير موافقة الاجتماع العام.

اعتبارات تقارير المتابعة المتعلقة بالقضايا الموضوعية أو التي لم تتم فيها معالجة جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها بشكل كامل أو إلى حد كبير.

156. سيناقش فريق العمل المعني والاجتماع العام تقارير المتابعة في الحالات التي يخلص فيها خبراء المتابعة إلى أن دولة ما لم تعالج بشكل كامل أو إلى حد كبير جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها.

157. قد يختار الاجتماع العام أيضًا مناقشة تقارير المتابعة التي تتضمن مسائل استراتيجية أو موضوعية. إذا كانت المسألة تنطوي على مسائل فنية للغاية، يجوز للاجتماع العام أن يطلب من فريق العمل ذي الصلة النظر في المسألة أولاً وتقديم توصية إلى الاجتماع العام. تشمل الأمثلة على المسائل الموضوعية، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

(أ) تغييرات جذرية في دولة ما أدت إلى انخفاض في درجات الالتزام الفني أو الفعالية.

(ب) عدم كفاية التقدم الذي أحرزته أي دولة في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها.

(ت) توصيات لتحليل التقرير الذاتي أو تطبيق تدابير معززة.

التدابير المعززة

158. إذا لم تعالج دولة ما بشكل كامل أو إلى حد كبير جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها المحددة في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الخاصة والموصى بها، فسوف يطبق الاجتماع العام تدابير معززة، والتي قد تشمل ما يلي، على أساس تصاعدي:
- أ. في أقرب وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز ستة أشهر بعد اعتماد الاجتماع العام لتقرير المتابعة، سيتم الترتيب لبعثة رفيعة المستوى إلى الولاية القضائية العضو للتأكد من مستوى الالتزام السياسي بالتنفيذ الفعال لمعايير مجموعة العمل المالي. وستجتمع هذه البعثة مع الوزراء وكبار المسؤولين وستخرج بتقرير في الاجتماع العام التالي لإبلاغ ما إذا كان هناك التزام سياسي كافٍ. وستطلب مجموعة العمل المالي/المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أيضًا من الدولة تقديم تقرير عن التقدم المحرز في مواجهة أي إجراءات رئيسية موصى بها متبقية في الاجتماع العام بعد النظر في التقرير.
- ب. إذا خلصت البعثة رفيعة المستوى إلى عدم وجود التزام سياسي كافٍ، أو إذا لم تقم الدولة بعد بمعالجة جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو تمت معالجتها إلى حد كبير عندما تقدم تقاريرها إلى الاجتماع العام، فسوف تصدر مجموعة العمل المالي/مجلس الخدمات المالية بيانًا رسميًا من مجموعة العمل المالي/المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي بأن الولاية القضائية العضو غير ملتزمة بشكل كافٍ بمعايير مجموعة العمل المالي. ويجوز لمجموعة العمل المالي، في سياق تطبيق التوصية رقم 19 من قبل أعضائها وعلى أساس المخاطر والتناسب، أن توصي بالإجراءات المناسبة.
- ج. في الحالات المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب)، يجوز للاجتماع العام أيضًا أن يدعو الرئيس إلى إثارة مسألة ما إذا كان ينبغي تعليق أو سحب صفة عضوية الدولة في مجموعة العمل المالي/المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي على النحو المبين في إجراءات الحوكمة الداخلية بالمجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي.

159. لإنهاء عملية التدابير المعززة في أي وقت، يجب على الدولة أن تثبت أنها قد عالجت جميع الإجراءات الرئيسية الموصى بها أو عالجتا إلى حد كبير. وللقيام بذلك، ينبغي على الدولة إبلاغ السكرتارية وتقديم تقرير مرحلي لتحليله من قبل واحد أو أكثر من خبراء المتابعة. سوف ينظر الاجتماع العام في تحليل الخبر كمسألة ملحة وتقرر إنهاء أو مواصلة عملية التدابير المعززة.

VIII. مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام

التطبيق

160. قد تنشأ حالات استثنائية للغاية عندما تظل هناك مخاوف كبيرة بشأن جودة التقرير واتساقه بعد اعتماده. تهدف عملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام إلى منع نشر التقارير التي تتضمن مشكلات كبيرة في الجودة والاتساق والتأكد من أن التقييمات ذات الجودة الضعيفة لا تلحق الضرر بسمعة مجموعة العمل المالي.

161. تنطبق عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام على جميع جهات التقييم و-

- جميع تقارير التقييم المتبادل (بما في ذلك خرائط طرق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والمخصصات التنفيذية)
- تقارير التقييم التفصيلية⁶⁴ (بما في ذلك خرائط طرق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والمخصصات التنفيذية)؛
- تقارير المتابعة المعززة أو أي تقارير إعادة تقييم للالتزام الفني مع المسائل التي تمت مناقشتها في فريق العمل ذي الصلة أو الاجتماع العام⁶⁵ وتقارير المتابعة وتقارير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني⁶⁶ الخاصة بكل المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي.

خطوات في عملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام

162. بعد إجراء التغييرات التي وجه بها الاجتماع العام والتحقق من دقتها، ستعمم سكرتارية مجموعة العمل المالي التقرير على جميع أعضاء مجموعة العمل المالي والأعضاء المشاركين والمراقبين وسكرتاريات المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي (لتوزيعه على أعضائهم)⁶⁷، إلى جانب نموذج لطرح مسائل الجودة والاتساق للنظر فيها. وينبغي على المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي وصندوق النقد الدولي/البنك الدولي تقديم تقاريرها إلى سكرتارية مجموعة العمل المالي لتعميمها في أقرب وقت ممكن بعد اعتمادها. سيكون لدى الأطراف أسبوعين لإخطار سكرتارية مجموعة العمل المالي كتابيًا بأي مسألة خطيرة أو رئيسية تتعلق بالجودة أو الاتساق. وينبغي على الأطراف استخدام النموذج المقدم للإشارة إلى مخاوفهم المحددة وكيفية تلبية هذه المخاوف للحد الأدنى الموضوعي⁶⁸. بالنسبة لتقارير المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي/البنك الدولي، ينبغي على الوفود إخطار كل من سكرتارية مجموعة العمل المالي وجهة التقييم ذات الصلة باستخدام نفس النموذج.

163. ما لم يحدد طرفان أو أكثر،⁶⁹ باستخدام النموذج المطلوب، نفس المخاوف المحددة قبل انتهاء فترة التعليق، فإن عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام تكون كاملة في هذه المرحلة. ستقدم سكرتارية مجموعة العمل المالي المشورة للأطراف (وجهة التقييم ذات الصلة، في حالة التقييم الذي تقوده مجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي/البنك الدولي) وفقًا لذلك وسيتم نشر التقرير.

64 عندما يتم إجراء التقييم من قبل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي

65 بالنسبة لتقارير المتابعة أو تقارير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني الصادرة عن مجموعة العمل المالي التي تم اعتمادها من خلال عملية مکتوبة فإنها لا تخضع لعملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام.

66 في هذا القسم تعبر كلمة تقارير عن تقارير التقييم المتبادل وتقارير التقييم التفصيلية وتقارير المتابعة بشكل مجمل.

67 في هذا القسم، تعبر كلمة أطراف عن أعضاء مجموعة العمل المالي والأعضاء المشاركين والمراقبين وسكرتارية مجموعة العمل المالي وأعضاء المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي بشكل مجمل.

68 يتم استخدام عبارة "الحدود الموضوعية" عندما يتم تحديد مسائل خطيرة أو هامة تتعلق بالجودة والاتساق، مع احتمال التأثير على مصداقية اسم مجموعة العمل المالي ككل. تتضمن أمثلة المواقف التي تستوفي هذا الحد الموضوعي (على سبيل المثال لا الحصر) ما يلي:

(أ) وضوح عدم التناسب أو الاتساق بين درجات التقييم أو الإجراءات الرئيسية الموصى أو أية إجراءات أخرى موصى بها وبين التحليل؛

(ب) تفسير خاطئ كبير للمعايير أو لمنهجية أو إجراءات مجموعة العمل المالي؛

(ج) تطبيق خاطئ لجزء مهم من منهجية مجموعة العمل المالي بشكل منهجي؛ أو

(د) أخذ القوانين غير سارية المفعول وغير النافذة في الاعتبار عند تحليل أو تقييم درجات التقرير.

69 واحد منهم على الأقل كان ينبغي أن يشارك في اعتماد التقرير

164. إذا حدد طرفان أو أكثر نفس المخاوف المحددة، فسيقوم الرئيسان المشاركان لفريق عمل التقييم والالتزام التابع لمجموعة العمل المالي بمراجعة المخاوف لتحديد ما إذا كانت تلي بصورة أولية الحد الموضوعي والمتطلبات الإجرائية.⁷⁰ ستزود سكرتارية مجموعة العمل المالي الرئيسيين المشاركين لفريق التقييم والالتزام بأي معلومات ذات صلة بشأن المسألة، والتي قد تشمل ما يلي:⁷¹

أ. المعلومات المقدمة من الأطراف التي تثير مسألة الجودة والاتساق؛

ب. أي تعليقات ذات صلة أثرت في مرحلة ما قبل الاجتماع العام؛

ج. نظرة عامة على أي مناقشة للمسألة يجريها فريق العمل/الاجتماع العام، بما في ذلك الحقائق ذات الصلة في التقرير أو تقرير الرئيسيين المشاركين أو السجل الموجز من فريق العمل/ الاجتماع العام والذي فيه تمت مناقشة التقرير، وما إذا كانت المسألة قد تمت مناقشتها بالتفصيل، وما خلصت إليه المناقشات، وأي مبررات أو أسباب تم ذكرها للحفاظ على التقرير أو تغييره؛

د. مقارنات موضوعية مع تقارير مجموعة العمل المالي السابقة التي تتناول مسائل مماثلة؛

هـ. مدى اتساق التقرير مع معايير مجموعة العمل المالي أو منهجية مجموعة العمل المالي؛

و. أي آثار لإجراءات المتابعة أو فريق مراجعة التعاون الدولي؛

ز. توصيات لحل المسألة، بما في ذلك الخطوات التالية المناسبة.

165. إذا خلص الرئيسان المشاركان لفريق التقييم والالتزام إلى عدم استيفاء الحدود الموضوعية والمتطلبات الإجرائية بصورة أولية، فسوف تقدم سكرتارية مجموعة العمل المالي ورقة معلومات إلى الاجتماع العام تشرح الأساس الذي استند إليه استنتاج الرئيسيين المشاركين. تكتمل بعد ذلك عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام ستقدم سكرتارية مجموعة العمل المالي المشورة للأطراف (وجهة التقييم ذات الصلة، في حالة التقييم الذي تقوده مجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي/البنك الدولي) وفقاً لذلك وسيتم نشر التقرير.

166. إذا خلص الرئيسان المشاركان لفريق التقييم والالتزام إلى استيفاء الحدود الموضوعية والمتطلبات الإجرائية بصورة أولية، فسوف تعمم سكرتارية مجموعة العمل المالي التقرير على جميع وفود مجموعة العمل المالي لتتنظر فيه من قبل فريق التقييم والالتزام مع ورقة قرار أعدتها سكرتارية مجموعة العمل المالي.⁷² وستضمن ورقة القرار أي معلومات ذات صلة مشار إليها في الفقرة 164. وسيقرر فريق التقييم والالتزام ما إذا كان التقرير يفي بالحد الأدنى الموضوعي.⁷³

167. إذا قرر فريق التقييم والالتزام أن التقرير لا يستوفي الحد الأدنى الموضوعي، فسيتم إبلاغ القرار إلى الاجتماع العام كبنء معلومات. تكتمل بعد ذلك عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام وستقدم سكرتارية مجموعة العمل المالي المشورة للأطراف (وجهة التقييم ذات الصلة، في حالة التقييم الذي تقوده مجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي/البنك الدولي) وفقاً لذلك وسيتم نشر التقرير.

168. إذا قرر فريق التقييم والالتزام أن المخاوف التي تم تحديدها تلي الحد الموضوعي، فسوف يحيل الأمر إلى الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي مع توصيات بشأن الإجراءات اللازمة لعلاج المسألة المتعلقة بالجودة والاتساق⁷⁴ وسيقرر الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي ما إذا كان سيتم اعتماد التوصيات المقدمة من فريق التقييم والالتزام والإشارة إلى الإجراءات اللازمة لعملية الاتساق والجودة.

70 المتطلبات الإجرائية هي أن يتم إثارة نفس المخاوف من قبل طرفين أو أكثر، بخلاف الدولة محل التقييم، وكان ينبغي لأحدهم أن يشارك في اعتماد التقرير؛ استخدام النموذج المطلوب؛ وتقديم المخاوف قبل انتهاء فترة التعليق.

71 بالنسبة لتقرير المجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، ستقوم سكرتارية مجموعة العمل المالي بالتنسيق مع سكرتارية المجموعة الإقليمية ذات الصلة أو صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي للحصول على هذه المعلومات

72 بالنسبة لتقرير المجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، ستقوم سكرتارية مجموعة العمل المالي بإعداد هذه الوثيقة بالتشاور مع جهة التقييم ذات الصلة.

73 ستتم مناقشة المخاوف التي تم تحديدها قبل أقل من أربعة إلى ستة أسابيع من اجتماع فريق التقييم والالتزام التابع لمجموعة العمل المالي في الاجتماع التالي لضمان الوقت الكافي لإعداد ورقة القرار والنظر فيها.

74 قد تتضمن الخطوات التالية مطالبة جهة التقييم ذات الصلة إعادة النظر في عناصر التقرير الذي يتم فيه تناول المسائل محل الاهتمام؛ مراجعة نص التقرير حسب توجهات معالجة المخاوف المثارة.

169. في حالة التقييم الذي تقوده مجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو صندوق النقد الدولي/البنك الدولي، ستقدم سكرتارية مجموعة العمل المالي المشورة إلى جهة التقييم بقرار الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي. إذا رفضت جهة التقييم اتخاذ الإجراءات بناءً على ما أشارت إليه مجموعة العمل المالي، سينظر الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي في الإجراءات الإضافية التي قد تكون ضرورية. لن تنشر جهة التقييم التقرير حتى يتم حل المشكلة وتشير سكرتارية مجموعة العمل المالي إلى أن عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام قد اكتملت.

IX. النشر والتواصل الإعلامي والعمليات المكتملة

نشر تقارير التقييم المتبادل

170. ينبغي لمجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أن تنشر جميع تقارير التقييم المتبادل على مواقعها الإلكترونية للإعلان في الوقت المناسب عن جزء مهم من عمل مجموعة العمل المالي والشبكة العالمية. إذا لم يتم إثارة أية مخاوف أثناء عملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام، فسيتم النشر عادة في غضون ستة أسابيع من اعتماد التقرير. إذا أثيرت مخاوف، فسوف تنشر جهة التقييم التقرير على موقعها الإلكتروني بعد اكتمال عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام.

نشر وثائق أخرى

171. تنطبق سياسة النشر العامة لمجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي على الإجراءات المتخذة في إطار عملية المتابعة. سيتم نشر تقارير المتابعة المعززة وتقارير إعادة تقييم درجات الالتزام الفني في ختام عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام.

172. بالنسبة لتقارير المتابعة العادية، لا يتم نشر سوى تحليل الالتزام الفني، حيث لا يتم تحليل أو مناقشة تقييم التقدم المحرز في خارطة الطريق الخاصة بالإجراءات الرئيسية الموصى بها في الاجتماع العام. إذا طلبت دولة ما، يمكن توفير رابط من الموقع الإلكتروني الخاص بالمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي إلى الموقع الإلكتروني الخاص بالدولة الذي وضعت عليه تحديثات إضافية أو معلومات أخرى ذات صلة بالإجراءات التي اتخذتها لتعزيز نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح الخاص بها، بما في ذلك الفعالية.

173. ينبغي للسكرتاريات أن تسعى إلى نشر نسخة محدثة من إجراءات التقييم والمتابعة والاحتفاظ بها على موقعها الإلكتروني العام.

التواصل الإعلامي

174. مباشرة بعد انتهاء عملية الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام لتقرير عضو في مجموعة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، ستصل السكرتارية بالدولة التي تم تقييمها للتخطيط لإصدار التقرير إلى وسائل الإعلام وتحديد التاريخ والوقت الأكثر ملاءمة للنشر (من الناحية المثالية، خلال التوقيات الموضحة أعلاه). وفي حالة إجراء تقييم مشترك أو بقيادة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، ستواصل سكرتارية مجموعة العمل المالي أيضًا بجهة التقييم ذات الصلة. يجوز لكل من الدولة التي تم تقييمها والسكرتارية توفير إمكانية الوصول إلى التقرير بموجب حظر صارم لأعضاء مختارين من وسائل الإعلام خلال فترة لا تزيد على أسبوع واحد قبل من النشر.

العمليات المكتملة

175. للمساعدة في ضمان التفسير المشترك والمتسق لمعايير مجموعة العمل المالي ومنهجية مجموعة العمل المالي عبر الشبكة العالمية، وافقت مجموعة العمل المالي على آلية للمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي لجذب انتباه مجموعة العمل المالي إلى القضايا الأفقية المحتملة.

176. ينبغي أن يكون لدى مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي إجراءات لفحص برامج محددة للالتزام الضريبي الطوعي⁷⁵ للتأكد من أنها لا تعيق التنفيذ الفعال لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح.⁷⁶

75 تم تعريف مصطلح برامج الامتثال الضريبي الطوعية في ورقة أفضل الممارسات الصادرة عن مجموعة العمل المالي بشأن إدارة الآثار المترتبة على سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل

الإرهاب لبرامج الامتثال الضريبي الطوعية:

www.fatfgafi.org/en/publications/fatfrecommendations/documents/best-practices-managing-vtc.html

76 تقوم مجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي بفحص برامج الامتثال الضريبي الطوعية لأعضائها بما يتماشى مع إجراءاتهم الخاصة.

الملحق 1 – نموذج للجدول الزمني لعملية التقييم المتبادل

المعالم الإرشادية الرئيسية		ملاحظات التاريخ	أسبوع	شهر التقييم المتبادل
لمراجعي التقييم المتبادل	للدولة محل التقييم	لفريق التقييم		
	<ul style="list-style-type: none"> - تعيين نقاط اتصال وإنشاء آلية تنسيق داخلية (حسب الضرورة) - تقديم المشورة للسكترارية بشأن اللغة الرسمية التي ترغب الدولة في إجراء التقييم بها - بدء المشاركة غير الرسمية في التقييم، وتحديد موعد لتدريب الدولة محل التقييم - تدريب الدولة محل التقييم 			قبل التقييم المتبادل
	<ul style="list-style-type: none"> - الاتفاق على الجدول الزمني الواسع للتقييم مع السكترارية - التأكيد على التوصيات التي تأثرت بالتغيير في القوانين أو اللوائح أو الإطار التشغيلي 			التقييم المتبادل-3 أشهر
			الزيارة الميدانية – 40 أسبوعًا	
			في أقرب وقت ممكن قبل تاريخ بدء التقييم المتبادل (الإجراءات الفقرة (49)	
			على الأقل 18 شهرًا قبل المناقشة من قبل الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي (الفقرة 50)	

المعالم الإرشادية الرئيسية			ملاحظات التاريخ	أسبوع	شهر التقييم المتبادل
لمراجعي التقييم المتبادل	للدولة محل التقييم	لفريق التقييم			
		<p>[سكرتارية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - جمع المواد من تقارير التقييم المتبادل السابقة وتقارير المتابعة؛ إعداد نموذج ملحق الالتزام الفني - تشكيل فريق التقييم من الدول التي تطوعت - إخطار الدولة بالمُقَيِّمين بمجرد تأكيد الفريق . - دعوة الأعضاء والمجموعة الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي إلى تقديم معلومات حول: أ) حالة المخاطر في الدولة محل التقييم وأي قضايا محددة ينبغي أن تحظى باهتمام إضافي من قبل المقيمين و ب) تجاربهم في التعاون الدولي مع الدولة محل التقييم]. 		الزيارة الميدانية-32	التقييم المتبادل - شهر واحد
	<ul style="list-style-type: none"> - تحديد التواريخ الدقيقة للزيارة الميدانية للتقييم وكذلك الجداول الزمنية للعملية كاملة بالتشاور مع فريق التقييم - إرسال استبيان تحديث الالتزام الفني، وتوفير معلومات محدثة بما في ذلك المواد المتعلقة بالمخاطر والسياق 	<ul style="list-style-type: none"> - مراجعة المواد الأساسية، بما في ذلك المواد من تقارير التقييم المتبادل وتقارير المتابعة السابقة - مراجعة المواد المرسلة من قبل الدولة بما في ذلك تقديم الالتزام الفني ومناقشة المخاطر والسياق والأهمية النسبية وتحديد النطاق مع الدولة محل التقييم 	قبل 7 أشهر على الأقل من الزيارة الميدانية (الفقرات 51-56، 58، 64)	الزيارة الميدانية-28	1

	<p>وتحديد النطاق، والمواد ذات الصلة بالمسألة الجوهرية 1.1 إلى فريق التقييم</p>	<ul style="list-style-type: none"> - تطوير فهم المخاطر والسياق والأهمية النسبية - تحديد الدول والتواصل معها بشكل محدد من أجل التعاون الدولي والمخاطر - الموعد النهائي للأعضاء والمجموعات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي لتقديم معلومات حول حالة المخاطر والتعاون الدولي مع الدولة محل التقييم - السكرتارية لتبادل التعليقات مع الدولة] 			
	<ul style="list-style-type: none"> - بتيسير من السكرتارية، المشاركة مع فريق التقييم، بما في ذلك العرض الشفهي حول المخاطر والسياق والأهمية النسبية - الاستجابة أو استكمال أي معلومات تتعلق بالمخاطر والتعاون الدولي الواردة 	<ul style="list-style-type: none"> - بتيسير من السكرتارية: (أ) المشاركة مع الدولة محل التقييم لمناقشة فهم المخاطر والسياق والأهمية النسبية (ب) البدء في إعداد المسودة الأولية لمذكرة المجالات التي تحتاج إلى تركيز إضافي بالتشاور مع الدولة محل التقييم. 	(الفقرة 58)	الزيارة الميدانية-26	
2	<ul style="list-style-type: none"> - مراجعة مسودة مذكرة المجالات التي تحتاج إلى تركيز إضافي والمعلومات الأساسية الأخرى ذات الصلة (أسبوعان) 	<ul style="list-style-type: none"> - الانتهاء من مسودة مذكرة المجالات التي تحتاج إلى تركيز إضافي وإرسالها وأي معلومات أساسية أخرى ذات صلة إلى المراجعين والدولة (أسبوعان) 	قبل 6 أشهر من الزيارة الميدانية (الفقرة 61)	الزيارة الميدانية-24	
		<ul style="list-style-type: none"> - استكمال التحليل الأولي للالتزام الفني استناداً إلى المسودة الأولى الواردة من السكرتارية؛ إبداء آراء أولية حول ما إذا كان كل معيار قد تم استيفاؤه، أو 		الزيارة الميدانية-22	

		تم استيفاؤه إلى حد كبير، أو تم استيفاؤه جزئيًا أو لم يستوفى. تقديم آراء أولية حول التقييم الإجمالي لكل توصية، إن أمكن (أسبوعان)			
3	الزيارة الميدانية-20	قبل 5 أشهر من الزيارة الميدانية (الفقرة 71)	<ul style="list-style-type: none"> - النظر في تعليقات الدولة محل التقييم وتعليقات المراجعين وتعديل مذكرة المجالات التي تحتاج إلى تركيز إضافي حسب الحاجة، بالتشاور مع الدولة (أسبوع واحد) - مراجعة المسودة الأولى للملحق الالتزام الفني ووضع اللمسات النهائية عليه وإرساله إلى الدولة (أسبوعان) 		
	الزيارة الميدانية-17	(الفقرة 71)	<ul style="list-style-type: none"> - مراجعة المسودة الأولى للملحق الالتزام الفني (3 أسابيع) 		
4	الزيارة الميدانية-14	(الفقرة 72)	<ul style="list-style-type: none"> - دراسة ودمج تعليقات الدولة على المسودة الأولى للملحق الالتزام الفني، ووضع اللمسات النهائية على المسودة الثانية للملحق الالتزام الفني، وإرسالها إلى الدولة والمراجعين (4 أسابيع) 		
5	الزيارة الميدانية-12	قبل 3 أشهر من الزيارة الميدانية (الفقرة 74)	<ul style="list-style-type: none"> - إعداد الخطوط العريضة للنتائج الأولية والأسئلة والطلبات للحصول على مزيد من المعلومات حول الفعالية (3 أسابيع) 		
	الزيارة الميدانية-10	(الفقرة 72)	<ul style="list-style-type: none"> - المراجعة والتعليق على المسودة الثانية للملحق الالتزام الفني (3 أسابيع) 	<ul style="list-style-type: none"> - المراجعة والتعليق على المسودة الثانية للملحق الالتزام الفني (3 أسابيع) 	

		<ul style="list-style-type: none"> - إرسال الخطوط العريضة للنتائج الأولية والأسئلة والطلبات للحصول على مزيد من المعلومات حول الفعالية إلى الدولة محل التقييم 		الزيارة الميدانية-9	
6		<ul style="list-style-type: none"> - مراجعة معلومات المخاطر والمجالات التي تحتاج إلى تركيز إضافي بناءً على تقديم الفعالية الخاص بالدولة وتحديث مذكرة المجالات التي تحتاج إلى تركيز إضافي؛ طلب معلومات إضافية حول مجالات التركيز المتزايد - وضع اللمسات الأخيرة على مجالات التركيز المتزايد والتركيز المنخفض ولقاء الجهات الحكومية الرئيسية والقطاع الخاص في زيارة ميدانية 	قبل شهرين من الزيارة الميدانية (الفقرات 74-76)	الزيارة الميدانية-8	
	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم مسودة برنامج الزيارة الميدانية لفريق التقييم، ونقطة الاتصال للخدمات اللوجستية في الزيارة الميدانية - الرد على الأسئلة والطلبات للحصول على معلومات حول مواد الفعالية لفريق التقييم 	<ul style="list-style-type: none"> - دراسة ودمج تعليقات الدولة والمراجعين على المسودة الثانية للملحق الالتزام الفني (4 أسابيع) - مراجعة مسودة برنامج الزيارة الميدانية (أسبوعان) 	(الفقرة 72، 76)	الزيارة الميدانية-7	
		<ul style="list-style-type: none"> - إرسال المذكرة المنقحة من المجالات التي تحتاج إلى تركيز إضافي إلى الدولة لمراجعتها، إلى جانب أي طلبات للحصول على معلومات إضافية 	قبل 6 أسابيع من الزيارة الميدانية (الفقرة 62، الفقرة 81)	الزيارة الميدانية-6	

		حول المجالات التي تحتاج إلى مزيد من التركيز - تحديث الخطوط العريضة للنتائج الأولية والمسائل الرئيسية وتطوير الإجراءات المحتملة الموصى بها للمناقشة (أسبوعان)			
		- تقديم تعليقات إلى الدولة محل التقييم على مسودة برنامج الزيارة الميدانية		الزيارة الميدانية-5	
		- إرسال الخطوط العريضة المحدثة للنتائج الأولية والمسائل الرئيسية والإجراءات الموصى بها المحتملة للمناقشة إلى الدولة محل التقييم	قبل شهر واحد من الزيارة الميدانية (الفقرة 75)	الزيارة الميدانية-4	7
	بتيسير من السكرتارية وفريق التقييم والدولة محل التقييم، يتم وضع اللمسات الأخيرة على البرنامج والترتيبات اللوجستية للزيارة الميدانية	-	قبل 3 أسابيع على الأقل من الزيارة الميدانية (الفقرة 78)	الزيارة الميدانية-3	
	- تقديم إجابات على أي أسئلة معلقة من فريق التقييم	- تحسين الخطوط العريضة للنتائج الأولية والمسائل الرئيسية لمناقشتها أثناء الزيارة الميدانية.	قبل على الأقل أسبوعين من الزيارة الميدانية	الزيارة الميدانية-2	
	الزيارة الميدانية (حوالي 13 إلى 16 يوم عمل ⁷⁷)			الزيارة الميدانية-0	8
		- إعداد المسودة الأولى لتقرير التقييم المتبادل وخرطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها، بما في ذلك ملحق الالتزام الفني المحدث (5 أسابيع)	(الفقرة 85)	المناقشة من قبل الاجتماع العام (ج)-29 أسبوعاً	9

		- وضع اللمسات النهائية على المسودة الأولى لتقرير التقييم المتبادل و خارطة الطريق للإجراءات الرئيسية الموصى بها وإرسالها إلى الدولة (أسبوع واحد)	في غضون 5 أسابيع من الزيارة الميدانية (الفقرة 88)	ج-24	10
	- الرد على المسودة الأولى لتقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها (4 أسابيع)	- بتيسير من السكرتارية، والاتصال بالدولة محل التقييم حسب الحاجة	(الفقرة 89)	ج-23	
		- النظر في رد الدولة، وإعداد المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل و خارطة الطريق للإجراءات الرئيسية الموصى بها (4 أسابيع)	(الفقرة 90)	ج-19	11
		- وضع اللمسات النهائية على المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها وإرسالها إلى الدولة والمراجعين (أسبوع واحد)		ج-15	12
- مراجعة المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها (3 أسابيع)	- الرد على المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها (3 أسابيع)			ج-14	
	-النظر في تعليقات الدولة ومراجعي التقييم المتبادل الواردة بشأن المسودة الثانية لتقرير التقييم المتبادل و خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها (أسبوعان)		الحد الأدنى 11 أسبوعا قبل الاجتماع العام (الفقرة 96)	ج-11	13

	-بتيسير من السكرتارية، يشارك فريق التقييم والدولة محل التقييم في مناقشة المزيد من التغييرات على مسودة تقرير التقييم المتبادل وتحديد المسائل التي سيتم مناقشتها في اللقاء المباشر.			
	- تحديث مسودة تقرير التقييم المتبادل بناءً على تعليقات المراجعين والدولة			
	اللقاء المباشر (1.5 يوم)	9 أسابيع على الأقل قبل الاجتماع العام (الفقرة 97)	ج-9	14
	- العمل مع الدولة لحل الخلافات المحتملة وتحديد المسائل ذات الأولوية المحتملة للمناقشة في الاجتماع العام - وضع الصيغة النهائية لمشروع ما قبل الاجتماع العام (أسبوع واحد)			
	- العمل مع فريق التقييم لحل الخلافات المحتملة وتحديد المسائل ذات الأولوية المحتملة للمناقشة في الاجتماع العام			
	تعميم المسودة النهائية لتقرير التقييم المتبادل (جنباً إلى جنب مع تعليقات المراجعين وآراء الدولة محل التقييم وردود فريق التقييم) على جميع الوفود لمدة أسبوعين للتعليق (في غضون أسبوعين بعد اللقاء المباشر)	7 أسابيع قبل الاجتماع العام (الفقرة 101)	ج-7	
	- النظر في تعليقات الوفود - تحديد المسائل ذات الأولوية للمناقشة في الاجتماع العام		ج-5	
	[السكرتارية - إعداد تجميع لتعليقات الوفود مع الردود، وبالتشاور مع فريق التقييم، والدولة محل التقييم، والرئيسين المشاركين لفريق التقييم والالتزام ورئيس مجموعة العمل المالي، يتم إعداد وثيقة المسائل الرئيسية] (أسبوعان)		ج-4	15

	<p>- العمل مع فريق التقييم على خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها والتعليقات الأخرى الواردة على تقرير التقييم المتبادل أو الملخص التنفيذي.</p>	<p>- إشراك الدولة في المسائل الرئيسية ذات الأولوية والتعليقات الأخرى الواردة في تقرير التقييم المتبادل أو الملخص التنفيذي</p> <p>- مراجعة وتقديم مدخلات بشأن المسائل الرئيسية ذات الأولوية والتعليقات الأخرى الواردة على تقرير التقييم المتبادل أو الملخص التنفيذي [تعمم السكرتارية أ] تجميع تعليقات الوفود وب) المستند الهائي للمسائل الرئيسية للنقاش]</p>	<p>فترة أسبوعين قبل الاجتماع العام (الفقرات 102-103)</p>	<p>ج-2</p>	
	مناقشة الاجتماع العام لتقرير التقييم المتبادل			<p>ج-0</p>	

	<p>- التأكد من دقة تقرير التقييم المتبادل والإبلاغ عن أي أخطاء مطبعية أو أخطاء مماثلة (أسبوعان)</p>	<p>- تعديل التقرير وفقاً لتوجيهات الاجتماع العام وإجراء عمليات التحقق من الدقة (أسبوعان)] السكرتارية - تعميم التقرير على الوفود لفترة أسبوعين للتعليق[</p>	<p>(الفقرة 109)</p>	<p>ج+2</p>	<p>ما بعد الاجتماع العام</p>
	<p>مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام: - إذا لم يتم إثارة أية مخاوف خلال عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام، فسيبدأ العمل على نشر تقرير التقييم المتبادل - إذا أثرت مخاوف، تقوم السكرتارية بتيسير المناقشات وتعميم النص المنقح لمدة أسبوع واحد للتعليق.</p>	<p>- الموعد النهائي لتقديم تعليقات الوفود (الفقرات 169-162)</p>	<p>ج+4</p>		
	<p>التواصل الإعلامي: - العمل مع السكرتارية لتطوير المواد الصحفية</p>	<p>(الفقرة 174)</p>			

	<p>نشر المستند:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إذا لم يتم إثارة أي مخاوف أثناء عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام، فسيتم النشر عادةً في غضون 6 أسابيع من اعتماد التقرير - إذا أثرت مخاوف، ستنشر جهة التقييم التقرير على موقعها الإلكتروني بعد الانتهاء من عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام. 	(الفقرة 170)	ج+6 (أو في وقت لاحق إذا تم تفعيل عملية مراجعة الجودة والاتساق بعد الاجتماع العام)	
	<ul style="list-style-type: none"> - رئيس مجموعة العمل المالي يكتب إلى الوزير بخصوص خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها 	(الفقرة 111)		

الملحق 2 - الجداول الزمنية لعملية المتابعة

المتابعة العادية

المعالم الإرشادية الرئيسية			ملاحظات التاريخ	الاسبوع	شهر تقرير المتابعة
الدولة	السكرتارية	الخبير (الخبراء)			
	إذا طلبت الدولة إعادة تقييم الالتزام الفني: -التأكيد على الخبير (الخبراء) من الدول التي تطوعت / مجموعة من الخبراء -إعداد نموذج الأداة التحليلية للالتزام الفني على أساس أوجه القصور في تقرير التقييم المتبادل لتسهيل تقديم الدولة للالتزام الفني (أسبوعان)		7 أشهر قبل الاجتماع العام ذي الصلة (فقرة 134)	ج-28	1
في حالة طلب الدولة إعادة تقييم الالتزام الفني					
إرسال تحديث الالتزام الفني وطلب إعادة التقييم إلى السكرتارية		مراجعة وتحليل أي طلبات إعادة تقييم الالتزام الفني (4أسابيع)	6 أشهر قبل الاجتماع العام ذي الصلة (فقرة 134)	ج-24	2
	وضع اللمسات النهائية وإرسال مسودة أداة تحليل الالتزام الفني للدولة (1 أسبوع)			ج-20	3
تقديم تعليقات على مسودة أداة تحليل الالتزام الفني (أسبوعان)				ج-19	
	توحيد أداة تحليل الالتزام الفني، وإرسال تقرير المتابعة المنقح والأداة للدولة الذي تم تقييمه (أسبوعان)	-النظر في تعليقات الدولة على الالتزام الفني وإجراء التعديلات اللازمة		ج-17	

		- مسودة تقرير المتابعة المتعلق بطلبات إعادة تقييم الالتزام الفني			
4	ج-15			تقديم التعليقات النهائية على تقرير المتابعة وأداة تحليل الالتزام الفني (أسبوع واحد)	
	ج-14			- تقديم التقييم الذاتي للتقدم الذي تم إجراؤها مقابل خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها	
				-مسودة المذكرة التمهيدية للتقدم المحرز مقابل خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها ودمجها في تقرير المتابعة (أسبوعان)	
5	ج-12			-توافق جميع الأطراف على نسخة التقرير الذي سيتم توزيعه على الوفود (أسبوعان)	
	ج-10		على الأقل 10 أسابيع قبل الاجتماع العام	-تعميم تقرير المتابعة والأداة للوفود لمدة أسبوعين للتعليق	
في حالة عدم طلب الدولة إعادة تقييم الالتزام الفني					
6	ج-8		شهران قبل الاجتماع العام (الفقرة 135)	إرسال التقييم الذاتي عن التقدم الذي تم إجراؤها مقابل خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها	اعداد ملخص للتقييم الذاتي وإرسالها إلى الدولة للتعليق (اسبوعان)
	ج-6			التعليق على مسودة الملخص (أسبوع واحد)	
			في موعد لا يتجاوز اسبوعان قبل الاجتماع العام	-تعميم تقرير المتابعة (التقييم الذاتي و الملخص) للوفود للعلم	

ملحوظة: يعد هذا الجدول الزمني مثالا ولا يتضمن جميع الخطوات الممكنة للاعتماد من خلال عملية مكتوبة في حالة تلقي التعليقات.

المتابعة المعززة

المعالم الإرشادية الرئيسية			ملاحظات التاريخ	الاسبوع	شهر تقرير المتابعة
الدولة	السكرتارية	الخبير (الخبراء)			
-إبلاغ السكرتارية بالتوصيات المطلوب إعادة تقييمها	-التأكيد على الخبير (الخبراء) من الدول التي تطوعت / مجموعة من الخبراء		9 أشهر قبل الاجتماع العام ذي الصلة (الفقرة 141)	ج-36	1
	إعداد الأداة التحليلية المعدلة للالتزام الفني على أساس أوجه القصور في تقرير التقييم المتبادل لتسهيل تقديم الدولة للالتزام الفني (أسبوعان)			ج-34	
-إرسال المعلومات لدعم التقدم الذي أحرزته الدولة مقابل خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها	-إرسال تحديث الالتزام الفني و طلب إعادة التقييم إلى السكرتارية	مراجعة وتحليل مدى تناول الدولة الإجراءات الرئيسية الموصى بها بما في ذلك أي إجراءات رئيسية موصى بها متعلقة بالالتزام الفني (3 أسابيع)	8 أشهر قبل الاجتماع العام ذي الصلة (الفقرة 141)	ج-32	2
- الرد على الأسئلة وطلبات المعلومات الواردة من الخبراء		الاتصال بالسكرتارية بشأن الأسئلة الخاصة بالدولة التي تم تقييمها ومسودة التحليل التقدم المحرز مقابل الإجراءات الرئيسية الموصى بها (أسبوعان)		ج-29	
	-إعداد المسودة الأولى لتحليل الإجراءات الرئيسية الموصى بها و إرسالها إلى الدولة (أسبوعان)	تحليل طلبات إعادة تقييم الالتزام الفني (4 أسابيع)		ج-27	3

تقديم تعليقات على مشروع تحليل التقدم المحرز في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها (3 أسابيع)				ج-25	
	إعداد الأداة التحليلية للالتزام الفني وأرسلها إلى الدولة (أسبوع واحد)			ج-23	4
تقديم تعليقات على مسودة الأداة التحليلية للالتزام الفني (أسبوعان)		-النظر في تعليقات الدولة على التقدم المحرز في الإجراءات الرئيسية الموصى بها وإجراء التعديلات اللازمة لمسودة تقرير المتابعة وإرسال تحليل الإجراءات الرئيسية الموصى بها المنقح إلى الدولة (أسبوعان)		ج-22	
تقديم تعليقات على التحليل المنقح للتقدم المحرز في خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها (3 أسابيع)		النظر في تعليقات الدولة على الالتزام الفني وإجراء التعديلات اللازمة، وإدخال تحديث تحليل الالتزام الفني في مسودة تقرير المتابعة (أسبوعان)		ج-20	5
	ارسال تقرير المتابعة والأداة التحليلية إلى الدولة للمراجعة	النظر في تعليقات الدولة على الإجراءات الرئيسية الموصى بها المنقحة وإجراء التعديلات اللازمة. وضع اللمسات الأخيرة لتقرير المتابعة (أسبوعان)		ج-17	
-تقديم التعليقات النهائية على تقرير المتابعة المنقح بما في ذلك أداة تحليل الالتزام الفني وتحليل التقدم مقابل خارطة طريق الإجراءات الرئيسية الموصى بها (3 أسابيع)				ج-15	6
بتيسير من السكرتارية، توافق جميع الأطراف على نسخة التقرير الذي سيتم توزيعه على الوفود (أسبوعان)				ج-12	7
	تعميم تقرير المتابعة وأداة التحليل للوفود لفترة أسبوعين للتعليق		على الأقل 10 أسابيع قبل الاجتماع العام	ج-10	

ملحوظة: يعد هذا الجدول الزمني مثالاً ولا يتضمن جميع الخطوات الممكنة للاعتماد من خلال عملية مكتوبة في حالة تلقي التعليقات.

الملحق 3 – السلطات والجهات المشاركة عادةً في الزيارة الميدانية⁷⁸

الوزارات:

- وزارة المالية
- وزارة العدل، بما في ذلك السلطات المركزية للتعاون الدولي
- وزارة الداخلية
- وزارة الشؤون الخارجية
- الوزارة المسؤولة عن القانون المتعلق بالأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية والمنظمات غير الهادفة للربح
- الهيئات أو اللجان الأخرى لتنسيق إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح، بما في ذلك تقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب على المستوى الوطني.

العدالة الجنائية والوكالات التنفيذية:

- وحدة التحريات المالية
- جهات إنفاذ القانون بما في ذلك الشرطة وهيئات التحري الأخرى ذات الصلة
- جهات الادعاء بما في ذلك أي جهات متخصصة بالمصادرة
- الخدمات الجمركية، ووكالات الحدود، وعند الاقتضاء، وكالات ترويج التجارة والاستثمار
- إذا كان ذلك مناسبًا - الوكالات المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات أو مكافحة الفساد، أو سلطات الضرائب، أو المخبرات أو خدمات الأمن
- فرق العمل أو اللجان المعنية بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو تمويل انتشار التسلح أو الجريمة المنظمة

قطاع الهيئات المالية:

- الوزارات/الهيئات المسؤولة عن الترخيص أو التسجيل أو الموافقات للمؤسسات المالية.
- المشرفون على المؤسسات المالية بما في ذلك المشرفون على البنوك وغيرها مؤسسات الائتمان والتأمين والأوراق المالية والاستثمار
- المشرفون أو السلطات المسؤولة عن مراقبة وضمان الالتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح من قبل أنواع أخرى من المؤسسات المالية، ولا سيما مكاتب الصرافة وشركات تحويل الأموال
- تبادل الأوراق المالية والعقود الأجلة وغيرها من الأدوات القابلة للتداول
- إذا كان ذلك مناسباً، البنك المركزي
- جمعيات القطاع المالي ذات العلاقة، وعينة ممثلة من مؤسسات القطاع المالي (بما في ذلك كبار المسؤولين التنفيذيين ومسؤولي الالتزام، والمدققين الداخليين المناسبين)
- عينة ممثلة من المدققين الخارجيين

أصحاب المهن والأعمال غير المالية المحددة ومقدمي خدمات الأصول الافتراضية وغيرها

- هيئة الإشراف على أندية القمار
- المشرف أو هيئة ذاتية التنظيم المسؤولة عن مراقبة الالتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح من قبل الأعمال والمهن غير المالية المحددة.

78 عندما تتم معالجة مسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح ليس فقط على مستوى الحكومة الوطنية، ولكن أيضاً على المستويات فوق الوطنية أو الولاية المقاطعة أو على المستويات المحلية، ينبغي على الدولة محل التقييم أيضاً تسهيل الوصول إلى السلطات والوكالات فوق الوطنية أو على مستوى الولاية/المقاطعة أو على المستوى المحلي. راجع إجراءات القيام بالتقييمات في السياق فوق الوطني أعلاه (الفقرة 17) والفقرات 27-31 من منهجية مجموعة العمل المالي.

- المشرفون أو السلطات المسؤولة عن مراقبة وضمان الالتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح من قبل مقدمي خدمات الأصول الافتراضية
- سجل الشركات والأشخاص الاعتبارية الآخرين، والترتيبات القانونية (إذا انطبق)
- الهيئات أو الآليات التي تشرف على المنظمات غير الهادفة للربح، على سبيل المثال سلطة الضرائب (عند الاقتضاء)
- عينة ممثلة من المهنيين العاملين في الأعمال والمهنة غير المالية (المديرون أو الأشخاص المسؤولون عن مسائل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح (على سبيل المثال، مديرو الالتزام) في أندية القمار والوكالات العقارية وشركات المعادن النفيسة وأحجار الكريمة وأيضًا المحامون وكتاب العدل والمحاسبون وأي شخص يقدم خدمات الصناديق الاستثمارية والشركات).
- أي وكالات أو هيئات أخرى قد تكون ذات صلة (على سبيل المثال، الأكاديميين ذوي السمعة الطيبة فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح والمجتمع المدني)

ينبغي أن يتم الاستغلال الفعال للوقت المتاح في الزيارة الميدانية، ولذلك يقترح أن يتم عقد الاجتماعات مع جمعيات القطاع المالي والأعمال والمهنة غير المالية المحددة ومقدمي خدمات الأصول الافتراضية، وأيضًا مع عينة ممثلة من القطاع المالي والأعمال والمهنة غير المالية المحددة ومقدمي خدمات الأصول الافتراضية.

الملحق 4 - استبيان للفصل الأول

تحديث بشأن المخاطر والسياق

تعليمات

تعليمات للدولة محل التقييم

ينبغي على الدولة محل التقييم أن تلخص بإيجاز أي تطورات مهمة بشأن نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح الذي تم تطبيقه منذ تقرير التقييم المتبادل أو تقرير المتابعة الأخير. وعلى وجه الخصوص، تحديد أي تغييرات على المخاطر والسياق ذات الصلة بأي توصيات مطلوب إعادة تقييمها (على سبيل المثال، ستكون الزيادة الكبيرة في عدد الشركات المسجلة ذات صلة في سياق إعادة تقييم التوصية 24)، وهذا يتضمن:

- المخاطر الجديدة ومعلومات السياق، بما في ذلك التقييمات الوطنية للمخاطر الجديدة، وملف تهديدات الجرائم الأصلية أو المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتغييرات المهمة في هيكل المؤسسات المالية، وقطاعات الأعمال والمهن غير المالية المحددة، وقطاع مقدمي خدمات الأصول الافتراضية. هذه المعلومات سوف تساعد الخبراء في تحديد وزن الأهمية النسبية لكل معيار في إعادة التقييم.
- القوانين الجديدة ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح.
- تغييرات كبيرة في ترتيبات التنسيق والسلطات المختصة أو إعادة توزيع كبيرة للمسؤولية بين السلطات المختصة.

لمزيد من التفاصيل، ينبغي على الدولة محل التقييم الاطلاع على منهجية مجموعة العمل المالي لتقييم الالتزام الفني بتوصيات مجموعة العمل المالي وفعالية نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح، الملحق 1، نموذج تقرير التقييم المتبادل للفصل 1.

[على سبيل المثال، منذ التقييم المتبادل، تم إجراء التغييرات الرئيسية التالية على إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار السلاح في الدولة س:

- أكملت الدولة س ونشرت تقييمها الثاني لمخاطر غسل الأموال في عام 2018 (الملحق ب).
- أصدرت الدولة س " قانون الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة (2018)" والذي دخل حيز التنفيذ في 12 يونيو 2018.
- تم نقل مسؤولية التحقيق في المعاملات المشبوهة من وزارة الداخلية إلى وحدة الاستخبارات المالية اعتبارًا من 23 أغسطس 2018، وفقًا للأمر الحكومي رقم

[2018-1503]

حجم وهيكل القطاع المالي وقطاع الأعمال والمهنة غير المالية المحددة وقطاع مقدمي خدمات الأصول الافتراضية

التدابير الوقائية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح للمؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة وخدمات الأصول الأجنبية (من التوصية 10 إلى التوصية 23)

نوع الجهة*	عدد الجهات المرخصة/ المنظمة/ المسجلة	قوانين** لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح / الوسائل الملزمة للتدابير الوقائية	تاريخ الدخول حيز النفاذ / آخر تحديث (إن وجد)	معلومات إضافية أخرى (على سبيل المثال، النقاط البارزة من التغييرات الجوهرية وما إلى ذلك)***
البنوك				
التأمين على الحياة				
الأوراق المالية				
خدمات تحويل الأموال والقيمة				
مقدمي خدمات الأصول الافتراضية				
أندية القمار				
المحامون				
كتاب العدل				
المحاسبون				
تجار المعادن النفيسة والأحجار الكريمة				
مقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستثمارية				
أخرى				

* يمكن إضافة صفوف إضافية لأنواع أخرى من المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة. وقد تختار الدول أيضًا تصنيفًا أكثر تفصيلًا وتحديدًا لأنواع المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة.

** ينبغي على الدول الإشارة إلى الأحكام المحددة في قوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح التي تحدد العناية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات والتزامات الإبلاغ عن المعاملات أو الأنشطة المشبوهة.

*** حيثما حدثت تغييرات منذ آخر تحديث لها أو حيثما كان ذلك مناسبًا، ينبغي على الدول أيضًا تحديد الأحكام المحددة في قوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح أو الوسائل الملزمة والنقاط الرئيسية للالتزامات المتعلقة بالتدابير الوقائية الأخرى (على سبيل المثال، الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر، والتحويلات البرقية، والضوابط الداخلية، والفروع الأجنبية والشركات التابعة وما إلى ذلك).

الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية (التوصية 8 والتوصية 24 والتوصية 25)

نوع الأشخاص الاعتبارية/الترتيبات القانونية*	عدد المسجل (إن كان متاحاً)	القوانين / اللوائح / المتطلبات المعمول بها	تاريخ السريان أو آخر تحديث (حيثما ينطبق)	معلومات إضافية أخرى (على سبيل المثال، أبرز التغييرات الجوهرية وما إلى ذلك)**

* يمكن إضافة صفوف إضافية لنوع آخر من الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية. وقد تختار الدول أيضاً تصنيفاً أكثر تفصيلاً وتحديدًا لأنواع الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية.

** ينبغي على الدول الإشارة إلى الأحكام المحددة في القوانين / اللوائح / المتطلبات المعمول بها والنقاط الرئيسية التي تحدد التزامات الاحتفاظ بالمعلومات المطلوبة في التوصية 24 (على سبيل المثال، المعلومات الأساسية والمعلومات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي) والتوصية 25 (على سبيل المثال، الموصون، والأوصياء، والأولياء (إن وجدوا)، و(فئة) المستفيدين، وأي شخص طبيعي آخر يمارس السيطرة) على الترتيب.

بناءً على إجراءات الجولة الرابعة لمجموعة العمل المالي لتقييمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، هذه هي "الإجراءات الموحدة" التي ينبغي أن تشكل الأساس للتقييمات التي أجرتها جميع هيئات التقييم: مجموعة العمل المالي، والمجموعات الإقليمية على غرار مجمعة العمل المالي، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي.

الاتصال بمجموعة العمل المالي

سكرتارية مجموعة العمل المالي

2 شارع أندريه باسكال

75775 باريس سيدكس 16، فرنسا

التليفون: +33 (0) 090942541

الفاكس: +33 (0) 167303441

contact@fatf-gafi.org